الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية

مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية

التقرير النهائي

لتحقيق الوقاية ضد الزيادة في واردات دول المجلس من بعض منتجات الحديد

النسخة غير السرية

مايو 2021م

الفهرس

المقدمة 5

I. الإجراءات 6

I-1 بدء التحقيق 6
I-2 فترة التحقيق 6
I-3 الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة في التحقيق 6
I-4 استبيانات التحقيق 7
I-5 التحديدات الأولية 7
I-6 جلسة الاستماع العلنية 8
I-7 الاطلاع على الملف العام 8
I-8 زيارات التحقق 8
I-9 تعديل نطاق المنتج محل التحقيق 8
I-10 النتائج الأساسية 9

II. الصناعة الخليجية 9

III. المنتج محل التحقيق والمنتج المشابه أو المنافس له بشكل مباشر 10

IV. الزيادة في الواردات 12

V. الظروف غير المتوقعة 15

VI. الضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم 17

VI-1 **الضرر الجسيم** 17
VI-1-1 الإنتاج والطاقة المستغلة 17
VI-1-2 المبيعات والحصة السوقية 19
VI-1-3 المخزون 20
VI-1-4 الربحية 21
VI-1-5 العمالة والإنتاجية 23
VI-1-6 سعر البيع 24
VI-2 **التهديد بالضرر الجسيم** 25
VI-3 **خلاصة حول تحديد وجود الضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم** 26

VII. العلاقة السببية 26

VII-1 أثر الواردات محل التحقيق على وضعية الصناعة الخليجية 26
VII-2 العوامل الأخرى 27
VII-2-1 الأداء التصديري للصناعة الخليجية 27
VII-2-2 انكماش الطلب 27
VII-2-3 التطور التقني 27
VII-2-4 الممارسات التجارية التقييدية والمنافسة بين المنتجين الخليجيين والأجانب 27
VII-3 خلاصة حول العلاقة السببية 28

VIII. تعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة وردود مكتب الأمانة الفنية 29

VIII-1 تعليقات ممثلي المنتجين/المصدرين الأجانب 29

VIII-1-1.1 التعليق الأول 29

VIII-1-1.2 التعليق الثاني 30
VIII-1-1.3 التعليق الثالث 30
VIII-1-1.4 التعليق الرابع 31
VIII-1-1.5 التعليق الخامس 32
VIII-1-1.6 التعليق السادس 32
VIII-1-1.7 التعليق السابع 33
VIII-1-1.8 التعليق الثامن 34
VIII-1-1.9 التعليق التاسع 34
VIII-1-1.10 التعليق العاشر 35
VIII-1-1.11 التعليق الحادي عشر 36
VIII-1-1.12 التعليق الثاني عشر 36
VIII-1-1.13 التعليق الثالث عشر 38
VIII-1-1.14 التعليق الرابع عشر 38
VIII-1-1.15 التعليق الخامس عشر 39
VIII-1-1.16 التعليق السادس عشر 41
VIII-1-1.17 التعليق السابع عشر 41
VIII-1-1.18 التعليق الثامن عشر 41
VIII-2 تعليقات المستوردين الخليجيين: 42
VIII-2-1.1 التعليق الأول 42
VIII-2-1.2 التعليق الثاني 43
VIII-2-1.3 التعليق الثالث 43
VIII-3 تعليقات الصناعة الخليجية 44
VIII-3-1.1 التعليق الأول 44
VIII-3-1.2 التعليق الثاني 45
VIII-3-1.3 التعليق الثالث 46
VIII-3-1.4 التعليق الرابع 47
IX. تعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة حول تقرير النتائج الأساسية وردود مكتب الأمانة الفنية 48
IX-1 تعليقات ممثلي المنتجين/المصدرين الأجانب 48
IX-1-1.1 التعليق الأول 48
IX-1-1.2 التعليق الثاني 48
IX-1-1.3 التعليق الثالث 48
IX-1-1.4 التعليق الرابع 49

IX-1-1.5 التعليق الخامس 50
IX-1-1.6 التعليق السادس 50
IX-1-1.7 التعليق السابع 51
IX-1-1.8 التعليق الثامن 51
IX-1-1.9 التعليق التاسع 51
IX-1-1.10 التعليق العاشر 52
IX-1-1.11 التعليق الحادي عشر 52
IX-1-1.12 التعليق الثاني عشر 53
IX-2 تعليقات المستوردين الخليجيين 53
IX-2-1.1 التعليق الأول 53
IX-2-1.2 التعليق الثاني 54
IX-2-1.3 التعليق الثالث 54
IX-2-1.4 التعليق الرابع 54
IX-2-1.5 التعليق الخامس 55
IX-3 تعليقات الصناعة الخليجية 56
IX-3-1.1 التعليق الأول 56
IX-3-1.2 التعليق الثاني 56
IX-3-1.3 التعليق الثالث 57
X. برنامج إعادة هيكلة الصناعة الخليجية 58
XI. المصلحة العامة 58
XII. النتائج 59

المقدمة

انطلاقا من الأهداف الأساسية لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، وانسجاما مع أهداف الاتفاقية الاقتصادية الموحدة للمجلس، ولأهمية الدور الذي تقوم به الصناعات الخليجية في اقتصاديات دول المجلس، أصبح من الضروري قيام دول المجلس باتخاذ التدابير اللازمة لحماية صناعاتها من الممارسات الضارة في التجارة الدولية الموجهة إليها من غير الدول الأعضاء والتي تسبب ضرر للصناعة الخليجية أو تهدد بوقوعه أو تعيق قيامها.

واستنادا إلى اختصاصات مكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول مجلس التعاون المنصوص عليها في المادة (10) من القانون (النظام) الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون ولائحته التنفيذية، وباعتبار أن مكتب الأمانة الفنية هو الجهة المخولة بتلقي الشكاوى وإجراء التحقيقات المتعلقة بالممارسات الضارة في التجارة الدولية والموجهة إلى دول المجلس من غير الدول الأعضاء، وبناء على قرار اللجنة الدائمة الموقرة رقم (4/26و/2019) ببدء تحقيق الوقاية من تلقاء نفسها طبقا لأحكام الفقرة (4) من المادة (2) من اللائحة التنفيذية، فقد قام مكتب الأمانة الفنية ببدء إجراءات تحقيق الوقاية ضد الزيادة في واردات دول المجلس من بعض منتجات الحديد[1]، وذلك وفقاً للأحكام والشروط المنصوص عليها في القانون الخليجي الموحد ولائحته التنفيذية.

قام مكتب الأمانة الفنية بإعداد تقرير يتضمن النتائج النهائية التي توصل إليها هذا التحقيق وذلك بعد دراسة نهائية للبيانات المقدمة من قبل كافة الأطراف ذوي العلاقة والمصلحة التي طلبت المشاركة وتعاونت مع مكتب الأمانة الفنية خلال المهل المحددة في إعلان فتح التحقيق: من الصناعة الخليجية والمستوردين الخليجيين والمصدرين/المنتجين الأجانب، وذلك بهدف عرضه على اللجنة الدائمة لاتخاذ قرار بشأن التحقيق الجاري وفقا لأحكام القانون الخليجي الموحد ولائحته التنفيذية.

[1] النشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية العدد (23).

I. الإجراءات

1-I بدء التحقيق

1. بناء على قرار اللجنة الدائمة لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية لدول المجلس (ويشار إليها فيما بعد باللجنة الدائمة) ببدء تحقيق الوقاية من تلقاء نفسها طبقا لأحكام الفقرة (4) من المادة (2) من اللائحة التنفيذية للقانون الخليجي الموحد.

2. تم إعلان بدء تحقيق الوقاية ضد الزيادة في واردات دول مجلس التعاون من بعض منتجات الحديد (المنتجات محل التحقيق)، وذلك من خلال نشره بالنشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية[2].

2-I فترة التحقيق

3. فترة التحقيق في الضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم تمتد من 2014م حتى النصف الأول من عام 2019م.

4. ولأغراض المقارنة، تم اعتبار سنة 2014م كسنة أساس للمقارنة مع باقي السنوات.

3-I الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة في التحقيق

5. منح مكتب الأمانة الفنية كافة الأطراف الراغبة بالمشاركة في التحقيق كأطراف ذوي علاقة أو مصلحة فرصة للإعلان عن نفسها وتقديم مرئياتها كتابة، وتم مطالبة كافة الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتعاون في التحقيق خلال المدد الزمنية المحددة في إعلان بدء التحقيق، وذلك طبقاً لأحكام المادة (9) من اللائحة التنفيذية للقانون الخليجي الموحد.

6. أخطر مكتب الأمانة الفنية لجنة الوقاية بمنظمة التجارة العالمية بنسخة من قرار بدء التحقيق من خلال دولة الرئاسة[3].

7. تلقى مكتب الأمانة الفنية خطابات من بعض الأطراف من داخل دول المجلس ومن خارجها (حكومات ومصدرين ومستوردين) والتي ترغب في تسجيلها كأطراف معنية في التحقيق، وبناء عليه قام مكتب الأمانة الفنية بتسجيلها كأطراف ذوي علاقة أو مصلحة بالتحقيق.

---

2 النشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية العدد (23) بتاريخ 23 أكتوبر 2019م. النشرة متوفرة على صفحة مكتب الأمانة الفنية في موقع الأمانة العامة لدول مجلس التعاون على الرابط التالي:
https://www.gcc-sg.org/ar-sa/CognitiveSources/DigitalLibrary/Pages/Details.aspx?itemid=797

3 G/SG/N/6/BHR/3

I-4 استبيانات التحقيق

8. أرسل مكتب الأمانة الفنية استبيانات التحقيق إلى الأطراف ذات العلاقة أو المصلحة بالتحقيق، ومنحهم مهلة 40 يوما للرد على استبيانات التحقيق وذلك طبقا للمادتين (11) و(12) من اللائحة التنفيذية للقانون الخليجي الموحد، وقد تم تمديد فترة الرد على الاستبيانات بعشرة أيام إضافية بناء على طلب مبرر من الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة وذلك طبقا لأحكام الفقرة (2) من المادة (12) المذكورة أعلاه.

9. تلقى مكتب الأمانة الفنية الردود على استبيانات التحقيق من قبل المصنعين الخليجيين والمستوردين الخليجيين بالإضافة إلى المنتجين/المصدرين الأجانب.

I-5 التحديدات الأولية

10. قام مكتب الأمانة الفنية بدراسة أولية بناء على البيانات المتوفرة منذ بدء التحقيق لتحديد وجود الزيادة الكبيرة في الواردات والضرر الجسيم والعلاقة السببية بينهما خلال الفترة من عام 2014م إلى النصف الأول من عام 2019م، وتوصل من خلال النتائج الأولية إلى تحديد وجود زيادة حديثة ومفاجئة وحادة وكبيرة في الواردات ووجود الضرر الجسيم الحاصل للصناعة الخليجية للحديد ووجود العلاقة السببية بينهما.

11. تم رفع تقرير بالنتائج الأولية إلى اللجنة الدائمة تطبيقا للمادة (20) من اللائحة التنفيذية وبناء عليه أصدرت اللجنة الدائمة قرارها باستكمال التحقيق دون فرض تدابير وقائية مؤقتة.

12. كما قام مكتب الأمانة الفنية بإتاحة نتائج التقرير الأولي وتم إخطار كل الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة المعروفة لديه بنسخة من هذا التقرير بتاريخ 9 يوليو 2020م، وأتاح مكتب الأمانة الفنية الفرصة للأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة لتقديم تعليقاتهم ودفوعها على التقرير الأولي داخل المدة التي تم تحديدها وفقا للفقرة (3) من المادة (20) من اللائحة التنفيذية. كما قام المكتب بإخطار منظمة التجارة العالمية بالنتائج الأولية للتحقيق[4].

13. تم استلام تعليقات عدد من الحكومات الاجنبية والشركات المصدرة/المنتجة للمنتج محل التحقيق، وكذلك تعليقات من المستوردين الخليجيين للمنتج محل التحقيق والصناعة الخليجية.

[4] G/SG/N/8/ARE/2 ; G/SG/N/8/BHR/2 ; G/SG/N/8/KWT/2 ; G/SG/N/8/OMN/2 ; G/SG/N/8/QAT/2 ; G/SG/N/8/SAU/2

I-6 جلسة الاستماع العلنية

14. عقد مكتب الأمانة الفنية جلسة استماع علنية لكافة الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق في يوم 21 يوليو 2020م، وذلك لمنح الفرصة العادلة لكل الأطراف الذين طلبوا المشاركة في التحقيق بصفة طرف ذي مصلحة خلال المدة المحددة في إعلان بدء التحقيق للدفاع عن مصالحهم وعرض آرائهم وتقديم حججهم حول التحقيق تطبيقا لأحكام المادة (14) من اللائحة التنفيذية للقانون الخليجي الموحد.

15. شارك في هذه الجلسة عدد من الحكومات الأجنبية والشركات المصدرة/المنتجة للمنتج محل التحقيق، وكذلك المستوردين الخليجيين للمنتج محل التحقيق والصناعة الخليجية.

16. تم استلام تعليقات المشاركين في جلسة الاستماع خلال الأجل القانوني المحدد، وقد تم عكسها في هذا التقرير.

I-7 الاطلاع على الملف العام

17. قام مكتب الأمانة الفنية بإتاحة الفرصة لجميع الأطراف ذوي العلاقة او المصلحة بالتحقيق للاطلاع على الملف العام للتحقيق عملا بأحكام المادة (14) من اللائحة التنفيذية، وقد اطلع عليه عدد من الأطراف المشاركة في التحقيق.

I-8 زيارات التحقق

18. وفقا لأحكام المادة (18-2) من اللائحة التنفيذية، وبهدف فحص ومراجعة دقة وصحة البيانات والمعلومات المقدمة من قبل الصناعة الخليجية والمستوردين الخليجيين على استبيانات التحقيق، قام مكتب الأمانة الفنية بزيارات تحقق للصناعة الخليجية والمستوردين الخليجيين المشاركين في التحقيق.

19. وقد تم عكس نتائج هذه الزيارات ضمن التقرير.

I-9 تعديل نطاق المنتج محل التحقيق

20. قام مكتب الأمانة الفنية بدراسة طلبات الحذف والإضافة التي تقدمت بها كافة الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق لبعض منتجات الحديد خلال المراحل المختلفة من التحقيق والتي تم عرضها على اللجنة الدائمة التي قررت تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق وفقا لما تم الإشارة إليه في الجزء الخاص بالمنتج محل التحقيق والمنتج المشابه أو المنافس له بشكل مباشر من هذا التقرير.

21. تم نشر قرار اللجنة الدائمة بالنشرة الرسمية العدد (29)[5]، وتم إتاحة الفرصة للأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة لتقديم تعليقاتهم ودفوعهم حول تعديل نطاق المنتج محل التحقيق. كما قام المكتب بإخطار منظمة التجارة العالمية بقرار التعديل[6].

22. وعليه، استلم مكتب الأمانة الفنية تعليقات عدد من الجهات الحكومية والشركات المصدرة/المنتجة للمنتج محل التحقيق، وكذلك تعليقات من المستوردين الخليجيين للمنتج محل التحقيق والصناعة الخليجية، وقد تم عكس هذه التعليقات في هذا التقرير.

I-10 النتائج الأساسية

23. أعد مكتب الأمانة الفنية تقريرا بالنتائج الأساسية للتحقيق حيث توصل إلى تحديد وجود الزيادة في الواردات، ووجود الضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم الحاصل للصناعة الخليجية ووجود العلاقة السببية بينهما.

24. تم إرسال تقرير النتائج الأساسية لكافة الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق بتاريخ 15 فبراير 2021م، وتم استلام تعليقات عدد من الحكومات الاجنبية والشركات المصدرة/المنتجة للمنتج محل التحقيق، وكذلك تعليقات من المستوردين الخليجيين للمنتج محل التحقيق والصناعة الخليجية، وقد تم عكسها في هذا التقرير.

II. الصناعة الخليجية

25. من خلال بيانات التحقيق والردود على استبيانات التحقيق، فقد تبين أن الشركات المصنعة للحديد المشاركة في التحقيق يمثل إنتاجها 54% من إجمالي إنتاج الصناعة الخليجية للحديد والصلب المنتجة للمنتج الخليجي المشابه أو المنافس بشكل مباشر، وذلك بعد الأخذ في الاعتبار تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق وفقا لما تم الإشارة إليه في الجزء الخاص بالمنتج محل التحقيق والمنتج المشابه أو المنافس له بشكل مباشر من هذا التقرير.

26. بناء عليه، فإن إنتاج الشركات المشار إليها أعلاه يمثل الصناعة الخليجية وفق التعريف الوارد بالمادة (3) من القانون الخليجي الموحد.

---

[5] النشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية لمكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية العدد (29) بتاريخ 05 يناير 2021م. النشرة متوفرة على صفحة مكتب الأمانة الفنية في موقع الأمانة العامة لدول مجلس التعاون على الرابط التالي:
https://www.gcc-sg.org/ar-sa/CognitiveSources/DigitalLibrary/Pages/Details.aspx?itemid=814

[6] G/SG/N/6/ARE/3/Suppl.1, G/SG/N/6/BHR/4/Suppl.1 G/SG/N/6/KWT/4/Suppl.1, G/SG/N/6/OMN/3/Suppl.1 G/SG/N/6/QAT/3/Suppl.1, G/SG/N/6/SAU/3/Suppl.1

III. المنتج محل التحقيق والمنتج المشابه أو المنافس له بشكل مباشر

27. بناء على تعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة حول نطاق المنتج محل التحقيق ومن خلال زيارات التحقق تبين أن نطاق منتجات الحديد محل التحقيق بعد تعديلات الحذف والإضافة هو بعض منتجات الحديد التي تندرج تحت البنود الجمركية المذكورة في الجدول أدناه[7]:

جدول رقم (1)

المنتجات محل التحقيق

الرقم وفقا للنشرة الرسمية العدد 23	فئة الحديد	البنود الجمركية
3	مسطحات مطلية بطلاء معدني Metalic Coated Steel	721030; 721049; 721069; 721220; 721230; 721250; 721260; 722591; 722592; 722599
4	مسطحات مطلية بطلاء عضوي Organic Coated Steel	721240
5	قضبان ولفات حديد تسليح Reinforced Steel Bars and Wire Rod	721310; 721320; 721391; 721399; 721410; 721430; 721510; 721550; 721590; 722710; 722720; 722810; 722820; 722840; 722850; 722860; 721710; 721720; 721730; 721790; 722100; 722300; 722920; 722990
6	قضبان وعيدان حديدية دائرية ومربعة ومستطيلة Circular, Square, and Rectangular Sticks and Rods	721491; 721499; 722211; 722219
7	مقاطع حديدية Sections	721610; 721631; 721632; 730810; 730110
8	زوايا وأشكال حديدية Angles and Shapes	721621; 721650; 730120
9	أنابيب ومواسير ملحومة وغير ملحومة عدا الأنابيب المستخدمة في مجال الغاز والزيت/النفط Welded and Seamless Pipes and Tubes not Including Items for Gas and Oil	730539; 730661; 730690; 730431; 730590; 730840; 730890

28. حيث تم استبعاد البنود التالية من نطاق المنتج محل التحقيق:

[7] تم نشر تعديل لنطاق المنتج محل التحقيق وفقا لقرار اللجنة الدائمة بالنشرة الرسمية العدد (29).

الفئة	وصف الفئة وفقا للنشرة	البنود
1	مسطحات وألواح صاج حديد مسحوبة على الساخن	720827; 720837; 720838; 720839; 720851; 720853; 720854; 721113; 721114; 721119
2	مسطحات وألواح صاج حديد مسحوبة على البارد	720916; 720917; 720918; 720926; 720927; 720928; 720990; 722550
9	أنابيب ومواسير ملحومة وغير ملحومة	730424; 730520; 730531; 730611; 730619; 730640

29. كما تم إضافة البنود التالية إلى نطاق المنتج محل التحقيق:

الفئة	وصف الفئة وفقا للنشرة	البنود
3	مسطحات مطلية بطلاء معدني	721230
5	قضبان ولفات حديد تسليح	721710; 721720; 721730; 721790; 722100; 722300; 722920; 722990
7	مقاطع حديدية	730110
9	أنابيب ومواسير ملحومة وغير ملحومة عدا الأنابيب المستخدمة في مجال الغاز والزيت/النفط	730431; 730590; 730840; 730890

30. كما تجدر الإشارة أنه بالنظر إلى تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق، وأخذا في الاعتبار تعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق، فإنه لأغراض تقديم مزيد من التحليل الإضافي فقد قام مكتب الأمانة الفنية، بالإضافة إلى تحليل إجمالي لكافة فئات الحديد مجتمعة، بإجراء تحليل لكل مجموعة من المجموعات/العائلات الرئيسية الثلاثة لمنتجات الحديد والمعروفة لدى الصناعة الخليجية وفقا للجدول رقم (2)، مع التنويه على أن هذا التحليل الإضافي لا يغير من المنهجية العامة للتحقيق في شيء حيث يظل التحليل الإجمالي لكافة فئات الحديد مجتمعة هو الأساسي لأغراض التحديدات النهائية.

جدول رقم (2)

مجموعات المنتج محل التحقيق

مجموعات/عائلات المنتج (Product family)	فئات المنتج (Product category)
المنتجات المسطحة (Flat products)	3; 4
المنتجات الطويلة (Long products)	5; 6; 7; 8
الأنابيب (Tubes and pipes)	9

31. تنتج الصناعة الخليجية منتجات مشابهة ومنافسة بشكل مباشر للمنتجات محل التحقيق، حيث تبين لمكتب الأمانة الفنية بصفة نهائية، بناء على البيانات والمستندات والمعلومات المتوفرة لديه، أن منتجات الحديد المستوردة والخليجية لها نفس الخصائص المادية الأساسية، والفنية والكيميائية، كما أن

لها نفس الاستخدامات ونفس قنوات التوزيع وعملية الإنتاج والمواد الخام المستعملة، كما تندرج تحت نفس البنود الجمركية ويمكن الإحلال فيما بينها.

32. كما تلقى المكتب تعليقات حول مقارنة منتجات الحديد محل التحقيق والمنتجات المشابهة أو المنافسة لها بشكل مباشر، وتم عكسها والرد عليها في الجزء الخاص بتعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة من هذا التقرير.

IV. الزيادة في الواردات

33. قام مكتب الأمانة الفنية بدراسة تطور معدل وحجم الزيادة في الواردات من المنتجات محل التحقيق بشكل مطلق أو نسبي بالعلاقة مع الإنتاج لكل فئات الحديد مجتمعة حيث أنه بالنظر إلى التداخل والترابط الكبير بين مختلف فئات الحديد محل التحقيق فقد تم التعامل مع إجمالي المنتجات كمجموعة واحدة، كما أنه لا يوجد في اتفاقية الوقاية ما يلزم سلطة التحقيق بضرورة القيام بتحليل الواردات والنتائج الخاصة بشكل منفرد للمنتجات إذا كان التحقيق يشمل أكثر من منتج، إلا أن مكتب الأمانة الفنية ولمزيد من التحليل فقد قام بدراسة تطور الواردات محل التحقيق لكل مجموعة من المجموعة الثلاثة الرئيسية للحديد وهي المنتجات المسطحة، المنتجات الطويلة والأنابيب.

جدول رقم (3-أ)

تطور حجم الواردات لكل فئات الحديد مجتمعة

الوحدة: ألف طن

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
حجم الواردات لكل فئات الحديد	1,973.86	2,515.67	2,289.36	2,230.79	2,173.18	2,062.84
المؤشر	100	127.45	115.98	113.02	110.10	104.51
الواردات كنسبة من الإنتاج	100	125.19	113.50	120.46	107.37	130.96

المصدر: قاعدة بيانات ISSB وبيانات التحقيق

34. يوضح الجدول رقم (3-أ) أن تطور حجم واردات دول المجلس من كافة منتجات الحديد محل التحقيق مجتمعة بشكل مطلق قد سجل زيادة خلال فترة التحقيق بالمقارنة بعام 2014م، حيث ارتفع خلال الاعوام 2015م، 2016م، 2017م و2018م، الفترة يوليو 2018م - يونيو 2019م على التوالي بنسبة 27%، 16%، 13%، 10%، و5%.

35. أما فيما يخص تطور حجم واردات دول المجلس نسبة إلى إنتاج الصناعة الخليجية من كافة منتجات الحديد محل التحقيق مجتمعة فقد سجل زيادة خلال فترة التحقيق بالمقارنة بعام 2014م، حيث ارتفع

خلال الاعوام 2015م، 2016م، 2017م و2018م، والفترة يوليو 2018م - يونيو 2019م على التوالي بنسبة 25%، 14%، 20%، 7%، و31%.

36. بالإضافة إلى التطور الإجمالي لواردات دول المجلس من كافة منتجات الحديد محل التحقيق مجتمعة، فقد قام مكتب الأمانة الفنية بدراسة تطور الواردات محل التحقيق لكل مجموعة من المجموعة الثلاثة الرئيسية للحديد وهي المنتجات المسطحة، المنتجات الطويلة، والأنابيب، علما أن هذا التحليل الإضافي لا يغير من المنهجية العامة للتحقيق في شيء حيث يظل التحليل الإجمالي لكافة فئات الحديد مجتمعة هو الأساسي لأغراض التحديدات النهائي.

جدول رقم (3-ب)

تطور حجم الواردات حسب مجموعات الحديد الثلاثة

الوحدة: ألف طن

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
المنتجات المسطحة						
حجم الواردات	618.60	792.25	679.65	585.56	557.20	595.34
المؤشر	100	128.07	109.87	94.66	90.07	96.24
الواردات كنسبة من الإنتاج	100	157.37	123.66	118.57	93.07	161.24
المنتجات الطويلة						
حجم الواردات	665.69	825.26	796.11	726.11	770.55	696.53
المؤشر	100	123.97	119.59	109.08	115.75	104.63
الواردات كنسبة من الإنتاج	100	114.35	110.59	112.03	111.49	124.64
الأنابيب						
حجم الواردات	689.57	898.15	813.61	919.12	845.44	770.97
المؤشر	100	130.25	117.99	133.29	122.60	111.80
الواردات كنسبة من الإنتاج	100	129.06	137.86	129.51	113.47	109.45

المصدر: قاعدة بيانات ISSB وبيانات التحقيق

37. يوضح الجدول رقم (3-ب) أن تطور حجم واردات دول المجلس من منتجات الحديد المسطحة محل التحقيق قد سجل انخفاضا خلال فترة التحقيق بلغ أقصاه خلال عام 2018م بنسبة 10% مقارنة بعام 2014م، ثم استمر في الانخفاض بوتيرة أقل خلال الفترة يوليو 2018م - يونيو 2019م بنسبة 4% مقارنة بنفس الفترة. أما مقارنة بالإنتاج، فقد سجل حجم الواردات ارتفاعا ملحوظا عام 2015م مقارنة بعام 2014م بنسبة 57%، ثم استمر في الارتفاع بوتيرة أقل خلال عامي 2016م و2017م على التوالي بنسبة 24% و19% مقارنة بنفس الفترة، ثم انخفض خلال عام 2018م بنسبة أقل من 7%،

إلا أن الواردات ارتفعت بشكل ملحوظ خلال الفترة يوليو 2018م - يونيو 2019م بنسبة أكثر من 61% مقارنة بعام 2014م.

38. كما يوضح الجدول أن تطور حجم واردات دول المجلس من منتجات الحديد الطويلة محل التحقيق قد سجل ارتفاعا خلال فترة التحقيق بشكل مطلق بلغ أقصاه خلال عامي 2015م و2016م، ثم استمر في الارتفاع بوتيرة أقل خلال عام 2017م، وذلك مقارنة بعام 2014م، ثم عاد ليرتفع بوتيرة أعلى خلال عام 2018م سواء مقارنة بعام 2014م أو مقارنة بعام 2017م. أما خلال الفترة من يوليو 2018م إلى يونيو 2019م فقد ارتفع بوتيرة أقل مقارنة بعام 2014م. أما مقارنة بالإنتاج، فقد سجل حجم الواردات ارتفاعا ملحوظا بلغ أقصاه 25% خلال الفترة يوليو 2018م - يونيو 2019م مقارنة بعام 2014م.

39. كما يوضح الجدول أن تطور حجم واردات دول المجلس من الأنابيب محل التحقيق قد سجل ارتفاعا خلال فترة التحقيق بشكل مطلق بلغ أقصاه خلال عام 2017م بنسبة تجاوزت 33%، ثم استمر في الارتفاع بوتيرة أقل خلال عام 2018م والفترة يوليو 2018م - يونيو 2019م على التوالي بنسبة 23% و12% مقارنة بعام 2014م. أما مقارنة بالإنتاج، فقد سجل حجم الواردات ارتفاعا ملحوظا بلغ أقصاه خلال عامي 2016م و2017م على التوالي بنسبة 38% و30% مقارنة بعام 2014م، ثم استمر في الارتفاع بوتيرة أقل خلال عام 2018م والفترة يوليو 2018م - يونيو 2019م على التوالي بنسبة تجاوزت 13% و9% مقارنة بعام 2014م.

40. وبناء على ما سبق، فقد تبين لمكتب الأمانة الفنية حسب التحديدات النهائية وجود زيادة كبيرة وحادة ومفاجئة وحديثة في واردات المنتجات محل التحقيق، سواء مجتمعة أو مفصلة حسب المجموعات الرئيسية (المسطحة، الطويلة والانابيب)، بشكل مطلق أو نسبي مقارنة بالإنتاج الصناعة الخليجية وذلك وفقا للفقرة (2-أ) من المادة (71) من اللائحة التنفيذية للقانون الخليجي الموحد.

V. الظروف غير المتوقعة

41. قام مكتب الأمانة الفنية بدراسة التطورات غير المتوقعة، وتوصل إلى التأكيد على ما جاء في التحديدات الأولية بأن الزيادة في الواردات محل التحقيق جاءت نتيجة لظروف غير متوقعة يمكن إجمالها في العناصر التالية:

42. تعتبر الظروف الاقتصادية المتعلقة بالسياسة التجارية للولايات المتحدة الأمريكية خلال الثلاث سنوات الأخيرة ظروفا غير متوقعة والتي أدت إلى اختلال توزان الحركة التجارية وما نتج عنها من اتخاذ تدابير حمائية ضد وارداتها من عدد كبير من المنتجات وهو أمر غير اعتيادي، والذي تزامن مع الزيادة الكبيرة في الطاقة الإنتاجية في قطاع الحديد. كما أدت هذه الظروف إلى تزايد الممارسات التقييدية التجارية خلال نفس الفترة والتي قامت بها العديد من دول العالم من خلال العدد الكبير وغير المتوقع من تحقيقات مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية، نذكر من بين هذه الدول الاتحاد الأوروبي وتركيا والمغرب ومصر ودول الاتحاد الأوراسي (روسيا وأرمينيا وكازاخستان وقرغستان) وكندا وأستراليا والهند، كما أن هذه التحقيقات قد شملت عدد كبير من المنتجات وهو أمر غير مسبوق في طبيعة تحقيقات الممارسات الضارة في التجارة الدولية.

43. حيث تشير إحصائيات منظمة التجارة العالمية إلى أن عدد التحقيقات في قطاع الحديد ارتفعت إلى 625 تحقيق خلال الفترة من 2013م إلى 2018م، منها 485 تحقيق مكافحة الإغراق بمعدل 97 تحقيق سنويا، و106 تحقيق مكافحة الدعم بمعدل 21 تحقيق سنويا، بالإضافة إلى 34 تحقيق وقاية بمعدل حوالي 7 تحقيقات سنويا، وذلك خلال نفس الفترة. أما خلال النصف الأول من عام 2019م فقد تم تسجيل 35 تحقيق مكافحة الإغراق و5 لمكافحة الدعم و7 تحقيقات وقاية[8]. انتهت بعض هذه التحقيقات بفرض تدابير نهائية، منها 363 لمكافحة الإغراق بمعدل 73 سنويا، و52 لمكافحة الدعم بمعدل 11 تدبير تعويضي سنويا، 20 وقاية بمعدل 5 تدابير وقائية سنويا وذلك خلال الفترة 2014م – 2018م، وقد سجل عدد التدابير المطبقة إلى حدود النصف الأول من عام 2019م 31 لمكافحة الإغراق، 7 لمكافحة الدعم و6 وقاية. نجد من بين كبار الدول المطبقة لهذه التدابير، الولايات المتحدة الأمريكية، الاتحاد الاوروبي، كندا، روسيا، تركيا، استراليا، المكسيك، البرازيل، الهند، جنوب إفريقيا، ومصر وكوريا الجنوبية، وحيث تعتبر هذه الدول من كبار المستوردين لمنتجات الحديد في العالم وبالنظر الى السياسات التجارية المطبقة من قبل هذه الدول لحماية أسواقها وصناعاتها، فان هذه

[8] بالنسبة لتحقيقات الوقاية، يشمل هذا الرقم تحقيقات الوقاية لعام 2019م حيث تم تحديث البيانات على موقع منظمة التجارة العالمية لتشمل عام 2019م بالكامل.

الإجراءات المتسارعة وغير الاعتيادية، سواء من حيث عدد التحقيقات أو التدابير أو عدد المنتجات التي شملتها هذه التحقيقات أو التدابير، جعلت الدول التي واجهت أسواقها التصديرية تدابير حمائية إلى البحث عن اسواق أخرى غير محمية لتكون وجهة جديدة لها، مما جعل الأسواق الخليجية هدفا لهذه الواردات وهو ما قد يلقي بظلاله سلباً على الصناعة الخليجية.

44. كما سجلت الطاقة الإنتاجية لصناعة الحديد على مستوى العالم زيادة كبيرة منذ عام 2000م، حيث ارتفعت من 1,069.5 مليون طن في عام 2000م إلى 2,233.7 مليون طن في عام 2018م[9]، أي ارتفاع بنسبة 108.85%. كما أن الطاقة المستغلة للحديد في العالم قد بلغت خلال عام 2018م 81% مما أدى إلى تقليص الفجوة بين الطاقة الإنتاجية القصوى والإنتاج الفعلي على مستوى العالم. وقد أدت هذه الزيادة في الطاقة القصوى والإنتاج الفعلي لصناعة الحديد إلى تفاوت بين العرض والطلب على مستوى العالم. كما أن إحصائيات صناعة الحديد في العالم تشير إلى أن هناك استثمارات إضافية سترفع من الطاقة الإنتاجية خلال الفترة 2019م-2021م بحجم 110.2 مليون طن إضافية، مما سيرفع الطاقة القصوى في العالم لإنتاج الحديد خلال نفس الفترة إلى 2,343.9 مليون طن، أي زيادة بنسبة 5% مقارنة بعام 2018م[10].

45. هذا بالإضافة إلى تدهور عملات بعض الدول المصدرة الرئيسية ومنها على الخصوص الصين وتركيا خلال فترة التحقيق بالكامل، مما أدى إلى تشجيع صادرات هذه الدول من المنتجات محل التحقيق وانخفاض قيمتها.

46. وعليه، فان العناصر المذكورة أعلاه تعتبر من التطورات غير المتوقعة التي ساهمت في زيادة الواردات بل وتهدد بمزيد من الزيادة في الواردات إلى دول المجلس في المستقبل من منتجات الحديد محل التحقيق.

---

[9] http://www.oecd.org/industry/ind/recent-developments-steelmaking-capacity-2019.pdf
https://stats.oecd.org/Index.aspx?datasetcode=STI_STEEL_MAKINGCAPACITY

[10] http://www.oecd.org/industry/ind/recent-developments-steelmaking-capacity-2019.pdf

VI. الضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم

1-VI الضرر الجسيم

47. قام مكتب الأمانة الفنية بتقييم وضع الصناعة الخليجية، وذلك من خلال مستوى الإنتاج واستغلال الطاقة والمبيعات والحصة السوقية والمخزون والأرباح والخسائر والعمالة والإنتاجية لكل فئات الحديد مجتمعة حيث أنه بالنظر إلى التداخل والترابط الكبير بين مختلف فئات الحديد محل التحقيق فقد تم التعامل مع إجمالي المنتجات كمجموعة واحدة، حيث لا يوجد في اتفاقية الوقاية ما يلزم سلطة التحقيق بضرورة القيام بتقييم الضرر بشكل منفرد للمنتجات إذا كان التحقيق يشمل أكثر من منتج.

48. إلا أنه بالإضافة إلى التطور الإجمالي لواردات دول المجلس من كافة منتجات الحديد محل التحقيق مجتمعة، فقد قام مكتب الأمانة الفنية بدراسة مؤشرات الضرر لكل مجموعة من المجموعة الثلاثة الرئيسية للحديد وهي المنتجات المسطحة، المنتجات الطويلة، والأنابيب، علما أن هذا التحليل الإضافي لا يغير من المنهجية العامة للتحقيق في شيء حيث يظل التحليل الإجمالي لكافة فئات الحديد مجتمعة هو الأساسي لأغراض التحديدات النهائي.

1-1-VI الإنتاج والطاقة المستغلة

الجدول رقم (4-أ)

الإنتاج والطاقة المستغلة لكل فئات الحديد مجتمعة

الوحدة: ألف طن

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
الإنتاج لكل فئات الحديد	100	101.80	102.19	93.82	102.54	79.80
الطاقة المستغلة	100	98.34	97.88	88.38	96.43	74.58

المصدر: بيانات التحقيق

49. يتضح من الجدول رقم (4-أ) أن حجم الإنتاج لكل فئات الحديد مجتمعة سجل انخفاضا ملحوظا خلال فترة التحقيق، حيث بلغ أدناه خلال الفترة من يوليو 2018م إلى يونيو 2019م مقارنة بعام 2014م بنسبة أكثر من 20%. كما يلاحظ عدم استغلال الطاقة الإنتاجية بالكامل، حيث سجل معدل الطاقة المستغلة لكل فئات الحديد مجتمعة انخفاضا حادا خلال فترة التحقيق بلغ أدناه خلال الفترة يوليو 2018م – يونيو 2019م بنسبة تجاوزت 25% مقارنة بعام 2014م. تزامن هذا الانخفاض في الطاقة المستغلة مع عدم قدرة الصناعة على المنافسة مع كمية الواردات الكبيرة، مما أرغم الصناعة على تقليص إنتاجها وذلك بعد انخفاض مبيعاتها وحصتها السوقية كما هو موضح في الجزء الخاص بالمبيعات والحصة السوقية من هذا التقرير.

الجدول رقم (4-ب)

الإنتاج والطاقة المستغلة حسب مجموعات الحديد الثلاثة

الوحدة: ألف طن

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
المنتجات المسطحة						
الإنتاج	100	81.38	88.85	79.83	96.78	59.69
الطاقة المستغلة	100	81.38	85.14	73.43	89.02	54.90
المنتجات الطويلة						
الإنتاج	100	108.42	108.14	97.36	103.82	83.95
الطاقة المستغلة	100	103.56	103.30	93.00	99.17	80.18
الأنابيب						
الإنتاج	100	100.92	85.58	102.92	108.05	102.15
الطاقة المستغلة	100	99.36	83.39	92.46	95.72	86.08

المصدر: بيانات التحقيق

50. يتضح من الجدول رقم (4-ب) أن تغير حجم الإنتاج يختلف حسب كل مجموعة من المجموعة الثلاثة خلال فترة التحقيق، فقد انخفض بنسبة 40% بالنسبة للمنتجات المسطحة و16% بالنسبة للمنتجات الطويلة خلال الفترة يوليو 2018م – يونيو 2019م مقارنة بعام 2014م. أما بالنسبة للمواسير والانابيب فقد كان حجم الإنتاج شبه مستقرا خلال فترة التحقيق بالكامل باستثناء عام 2016م الذي سجل انخفاضا بنسبة 14% مقارنة بعام 2014م، ويرجع ذلك إلى سعي الصناعة إلى تغطية حاجيات التصدير تبعا للزيادة في مبيعات التصدير للصناعة من هذه المجموعة من منتجات الحديد.

51. كما يلاحظ من خلال نفس الجدول عدم استغلال الطاقة الإنتاجية بالكامل، حيث سجل معدل الطاقة المستغلة خلال الفترة يوليو 2018م – يونيو 2019م مقارنة بعام 2014م انخفاضا ملحوظا بلغ ادناه 45%، 20% و14% على التوالي بالنسبة للمنتجات المسطحة، الطويلة والأنابيب. تزامن هذا الانخفاض في الطاقة المستغلة مع عدم قدرة الصناعة على المنافسة مع كمية الواردات الكبيرة للمجموعات الثلاث من منتجات الحديد محل التحقيق، مما أرغم الصناعة على تقليص إنتاجها وذلك بعد انخفاض مبيعاتها وحصتها السوقية كما هو موضح في الجزء الخاص بالمبيعات والحصة السوقية من هذا التقرير.

2-1-VI المبيعات والحصة السوقية

جدول رقم (5-أ)

المبيعات والحصة السوقية لكل فئات الحديد مجتمعة

الوحدة: ألف طن

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018 - يونيو2019
مبيعات الصناعة الخليجية لكل فئات الحديد	100	106.40	106.67	98.21	93.64	76.32
الواردات لكل فئات الحديد	100	127.45	115.98	113.02	110.10	104.51
إجمالي السوق الخليجي الظاهري[11]	100	110.01	108.26	100.75	96.46	81.15
حصة مبيعات الصناعة الخليجية	100	96.72	98.53	97.48	97.08	94.05
حصة الواردات	100	115.86	107.13	112.18	114.14	128.78

المصدر: بيانات التحقيق

52. يتضح من خلال بيانات الجدول رقم (5-أ) أن حجم مبيعات الصناعة الخليجية لكل فئات الحديد مجتمعة قد سجل انخفاضا مستمرا وملحوظا خلال فترة التحقيق بلغ أدناه خلال الفترة من يوليو 2018م إلى يونيو 2019م بنسبة 24% مقارنة بعام 2014م، وبالتالي انخفاض أكبر في حصتها السوقية بلغ أدناه بنسبة 6% خلال نفس الفترة. كما يلاحظ أن الحصة السوقية للواردات محل التحقيق قد سجلت ارتفاعا ملحوظا خلال نفس الفترة بنسبة 29% خلال نفس الفترة.

جدول رقم (5-ب)

المبيعات والحصة السوقية حسب مجموعات الحديد الثلاثة

الوحدة: ألف طن

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
المنتجات المسطحة						
مبيعات الصناعة الخليجية	100	107.66	105.19	110.41	100.11	85.39
الواردات	100	128.07	109.87	94.66	90.07	96.24
إجمالي السوق الخليجي الظاهري	100	118.95	107.78	101.69	94.56	91.39
حصة مبيعات الصناعة الخليجية	100	90.50	97.60	108.57	105.88	93.43
حصة الواردات	100	107.67	101.94	93.08	95.26	105.30
المنتجات الطويلة						
مبيعات الصناعة الخليجية	100	106.80	107.96	97.34	93.30	75.01
الواردات	100	123.97	119.59	109.08	115.75	104.63

[11] حجم السوق الظاهري = حجم مبيعات الصناعة الخليجية + حجم الواردات محل التحقيق

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
إجمالي السوق الخليجي الظاهري	100	108.05	108.81	98.20	94.94	77.17
حصة مبيعات الصناعة الخليجية	100	98.84	99.22	99.13	98.28	97.20
حصة الواردات	100	114.73	109.91	111.08	121.92	135.59
الأنابيب						
مبيعات الصناعة الخليجية	100	99.62	89.22	100.37	92.99	87.60
الواردات	100	130.25	117.99	133.29	122.60	111.80
إجمالي السوق الخليجي الظاهري	100	116.17	104.77	118.16	109.00	100.68
حصة مبيعات الصناعة الخليجية	100	85.75	85.16	84.94	85.32	87.01
حصة الواردات	100	112.12	112.62	112.80	112.48	111.05

المصدر: بيانات التحقيق

53. يتضح من خلال بيانات الجدول رقم (5-ب) أن حجم مبيعات الصناعة الخليجية لكل من منتجات الحديد المسطحة، منتجات الحديد الطويلة، والأنابيب قد سجل انخفاضا ملحوظا خلال فترة التحقيق بلغ خلال الفترة من يوليو 2018م إلى يونيو 2019م على التوالي، بنسبة 15%، 25%، 12% مقارنة بعام 2014م، وبالتالي انخفاض أكبر في حصتها السوقية بلغ، بنسبة 7%، 3% و13% على التوالي خلال نفس الفترة. كما يلاحظ أن الحصة السوقية للواردات محل التحقيق لكل من منتجات الحديد المسطحة، منتجات الحديد الطويلة والأنابيب محل التحقيق قد سجلت ارتفاعا ملحوظا خلال نفس الفترة بنسبة 5%، 36%، و11% على التوالي.

54. بناء على ما سبق، يتضح أن هناك انخفاضا في مبيعات الصناعة الخليجية وحصتها السوقية بالسوق الخليجية وزيادة في حصتها السوقية للواردات خلال فترة التحقيق سواء لكل فئات الحديد مجتمعة أو لكل مجموعة من المجموعات الثلاثة المذكورة أعلاه.

3-1-VI المخزون

جدول رقم (6-أ)

المخزون لكل فئات الحديد مجتمعة

الوحدة: ألف طن

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
المخزون لكل فئات الحديد	100	83.32	67.95	67.72	106.85	109.75

المصدر: بيانات التحقيق

55. يوضح الجدول رقم (6-أ) ارتفاعا ملحوظا في المخزون خلال فترة التحقيق ابتداء من عام 2018م بلغ أقصاه خلال الفترة يوليو 2018م – يونيو 2019م بنسبة 10% مقارنة بنفس الفترة. ويرى مكتب

الأمانة الفنية أن هذا الارتفاع يعزى إلى صعوبة الصناعة الخليجية في بيع منتجاتها في السوق الخليجية.

جدول رقم (6-ب)

المخزون حسب مجموعات الحديد الثلاثة

الوحدة: ألف طن

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
المنتجات المسطحة						
المخزون	100	133.23	132.81	118.14	104.26	73.76
المنتجات الطويلة						
المخزون	100	90.76	74.18	72.11	121.09	147.96
الأنابيب						
المخزون	100	100.36	75.95	85.49	125.95	49.97

المصدر: بيانات التحقيق

56. يوضح الجدول رقم (6-ب) أن تغير حجم المخزون يختلف حسب كل مجموعة من المجموعة الثلاثة خلال فترة التحقيق، فقد سجل ارتفاعا ملحوظا بالنسبة للمنتجات الطويلة بنسبة 48% خلال الفترة يوليو 2018م – يونيو 2019م مقارنة بعام 2014م. أما بالنسبة للمنتجات المسطحة والأنابيب فقد سجل حجم المخزون انخفاضا على التوالي بنسبة 26% و50% خلال الفترة من يوليو 2018م إلى يونيو 2019م مقارنة بعام 2014م، وذلك بعد الارتفاع المسجل خلال 2014م-2018م على التوالي بنسبة 4% و26%. وقد تزامن انخفاض حجم المخزون للمنتجات المسطحة خلال آخر فترة التحقيق مع انخفاض حجم الإنتاج بشكل ملحوظ، مما يعني أن الصناعة حاولت تصريف منتجاتها وهذا ما يفسر وجود انخفاض حجم المخزون خلال نفس الفترة. وقد تزامن انخفاض حجم المخزون للانابيب خلال آخر فترة التحقيق مع الزيادة في مبيعات التصدير والاستقرار النسبي في حجم الإنتاج خلال نفس الفترة، مما يعني أن الصناعة حاولت تصريف منتجاتها خارج دول المجلس وهذا ما يفسر وجود انخفاض حجم المخزون خلال آخر فترة التحقيق.

VI-1-4 الربحية

جدول رقم (7-أ)

الربحية لكل فئات الحديد مجتمعة

القيمة: مليون ريال سعودي

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
صافى الخسائر/الأرباح لكل فئات الحديد	100	-60.85	-0.10	-30.76	25.97	9.23

المصدر: بيانات التحقيق

57. توضح بيانات الجدول رقم (7-أ) تدهور الوضعية المالية للصناعة بشكل مستمر خلال فترة التحقيق بالنسبة لكل فئات الحديد مجتمعة ابتداء من عام 2015م، حيث سجلت الصناعة خلال الفترة 2014م-2017م تدهور الخسائر بنسبة (130-)% لتسجل بذلك خسائر بلغت (*****) مليون ريال سعودي، وفي عام 2018م والفترة من يوليو 2018م إلى يونيو 2019م استمرت وضعية الصناعة المالية في التدهور مقارنة بعام 2014م وذلك على الرغم من التحسن النسبي مقارنة بعام 2017م، ويرى مكتب الأمانة الفنية أن ذلك يرجع إلى تركيز الصناعة في هذه الفترة بالذات على مبيعات التصدير خارج دول المجلس كما هو مبين في الجزء الخاص بالأداء التصديري من هذا التقرير.

جدول رقم (7-ب)

الربحية حسب مجموعات الحديد الثلاثة

القيمة: مليون ريال سعودي

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
المنتجات المسطحة						
صافى الخسائر/الأرباح	-100	-102.58	-100.92	-105.85	-65.20	-18.99
المنتجات الطويلة						
صافى الخسائر/الأرباح	100	-35.16	18.41	-11.42	34.15	9.65
الأنابيب						
صافى الخسائر/الأرباح	100	64.70	33.81	109.55	22.71	35.24

المصدر: بيانات التحقيق

58. توضح بيانات الجدول رقم (7-ب) أن ربحية الصناعة تختلف حسب كل مجموعة من المجموعة الثلاثة خلال فترة التحقيق، فقد سجلت بالنسبة للمنتجات المسطحة خسائر طيلة فترة التحقيق، إلا أن هذه الخسائر تحسنت خلال أواخر فترة التحقيق بسبب تحسن متوسط تكلفة الإنتاج إلى متوسط سعر البيع. أما بالنسبة للمنتجات الطويلة فقد سجلت الصناعة خلال الفترة 2014م-2017م تدهور الخسائر بنسبة ملحوظة، وفي عام 2018م والفترة يوليو 2018م - يونيو 2019م تحسنت وضعية الصناعة للمنتجات الطويلة لكن بمستوى أقل مقارنة بعام 2014م ويرجع ذلك إلى تركيز الصناعة في هذه الفترة بالذات على مبيعات التصدير خارج دول المجلس. أما بالنسبة للأنابيب، فقد سجلت الصناعة

انخفاضا مستمرا في الأرباح خلال فترة التحقيق بلغ أدناه خلال عام 2018م والفترة من يوليو 2018م إلى يونيو 2019م على التوالي بنسبة 77% و65% مقارنة بعام 2014م.

VI-1-5 العمالة والإنتاجية

جدول رقم (8-أ)

العمالة والإنتاجية لكل فئات الحديد مجتمعة

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
عدد العاملين لكل فئات الحديد	100	104.26	104.60	99.82	101.10	100.40
الإنتاجية (طن/عامل)	100	97.64	97.69	93.99	101.42	79.48

المصدر: بيانات التحقيق

59. يوضح الجدول رقم (8-أ) أن عدد العاملين في الصناعة الخليجية لكل فئات الحديد مجتمعة قد سجل شبه استقرار خلال فترة التحقيق مقارنة بعام 2014م. كما يوضح نفس الجدول أن الإنتاجية انخفضت خلال فترة التحقيق بنسبة 20%، وقد جاء هذا الانخفاض في الإنتاجية نتيجة لانخفاض حجم الإنتاج مقابل استقرار نسبي في عدد العمالة.

جدول رقم (8-ب)

العمالة والإنتاجية حسب مجموعات الحديد الثلاثة

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
المنتجات المسطحة						
عدد العاملين	100	107.86	111.18	109.63	108.85	105.09
الإنتاجية (طن/عامل)	100	75.45	79.91	72.82	88.91	56.79
المنتجات الطويلة						
عدد العاملين	100	106.18	111.58	101.73	102.38	100.19
الإنتاجية (طن/عامل)	100	104.08	100.27	97.78	103.38	85.10
الأنابيب						
عدد العاملين	100	103.55	96.33	97.89	100.55	102.82
الإنتاجية (طن/عامل)	100	97.46	88.85	105.13	107.45	99.34

المصدر: بيانات التحقيق

60. يوضح الجدول رقم (8-ب) أن تغير عد العاملين يختلف حسب كل مجموعة من المجموعة الثلاثة خلال فترة التحقيق، فقد سجل ارتفاعا بنسبة 5% بالنسبة للمنتجات المسطحة، وشبه استقرار بالنسبة للمنتجات الطويلة والأنابيب. كما يوضح نفس الجدول أن الإنتاجية قد انخفضت بالنسبة للمنتجات

المسطحة والطويلة على التوالي بنسبة 43% و15%، واستقرار بالنسبة للأنابيب، وذلك خلال الفترة من يوليو 2018م إلى يونيو 2019م مقارنة بعام 2014م. ويرجع انخفاض الإنتاجية بالنسبة للمنتجات المسطحة والطويلة إلى انخفاض الإنتاج مقابل شبه استقرار في عدد العمالة، ويرجع استقرار الإنتاجية بالنسبة للأنابيب إلى تطور الإنتاج وعدد العمالة بنفس الوتيرة خلال نفس الفترة.

VI-1-6 سعر البيع

جدول رقم (9-أ)

سعر البيع لكل فئات الحديد مجتمعة

القيمة: بالريال السعودي الوحدة: طن

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
متوسط سعر بيع الوحدة لكل فئات الحديد	100	79.66	73.39	83.40	95.46	93.75

المصدر: بيانات التحقيق

61. توضح بيانات الجدول رقم (9-أ) انخفاض متوسط سعر البيع للمنتج الخليجي المشابه لكل فئات الحديد مجتمعة خلال فترة التحقيق بلغ أدناه خلال عام 2016م بنسبة 27% مقارنة بعام 2014م، وذلك لمنافسة الواردات محل التحقيق لكل فئات الحديد مجتمعة التي شهدت زيادة كبيرة خلال نفس الفترة. ثم استمر متوسط سعر البيع في الانخفاض خلال آخر ثلاث سنوات من فترة التحقيق على التوالي بنسبة 17%، 5% و6% مقارنة بعام 2014م وذلك محاولة من الصناعة للحفاظ على حصتها السوقية التي سجلت انخفاضا مستمرا خلال نفس الفترة كما هو موضح في الجزء الخاص بالمبيعات والحصة السوقية.

جدول رقم (9-ب)

سعر البيع حسب مجموعات الحديد الثلاثة

القيمة: بالريال السعودي الوحدة: طن

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
المنتجات المسطحة						
متوسط سعر بيع الوحدة للمنتج الخليجي	100	87.24	71.75	91.18	104.60	98.97
المنتجات الطويلة						
متوسط سعر بيع الوحدة للمنتج الخليجي	100	83.15	72.01	81.63	102.31	93.52
الأنابيب						
متوسط سعر بيع الوحدة للمنتج الخليجي	100	73.65	74.34	82.36	89.45	91.55

المصدر: بيانات التحقيق

62. توضح بيانات الجدول رقم (9-ب) انخفاض متوسط سعر البيع للمنتج الخليجي المشابه خلال كامل فترة التحقيق بالنسبة للمنتجات المسطحة، المنتجات الطويلة والأنابيب، حيث انخفض على التوالي بنسبة 1%، 6% و8%.

2-VI التهديد بالضرر الجسيم

63. بالاستناد الى المادة (72) من اللائحة التنفيذية، قام مكتب الأمانة الفنية، من أجل تحديد التهديد بالضرر الجسيم والتحقق من أنه واضح ووشيك الوقوع، بتحليل معدل الزيادة الكبيرة في الواردات من المنتجات محل التحقيق والزيادة في الطاقة التصديرية لدول العالم سواء لكل فئات الحديد مجتمعة أو لكل مجموعة من المجموعات الرئيسية للحديد.

64. كما تم الإشارة إلى ذلك أعلاه في الجزء الخاص بالظروف غير المتوقعة، فإن الصناعة الخليجية للحديد تواجه عددا من التحديات منها الزيادة الكبيرة في فائض الطاقة الإنتاجية والإنتاج على مستوى العالم، وزيادة كبيرة في الواردات محل التحقيق.

65. سجل معدل وحجم الزيادة في الواردات محل التحقيق زيادة كبيرة خلال فترة التحقيق، كما أنه في ظل الحماية التجارية التي نهجتها العديد من دول العالم لحماية صناعاتها المحلية فإن ذلك سيؤدي لا محالة الى المزيد من الزيادة في الواردات محل التحقيق إلى السوق الخليجية.

66. فائض الطاقة الإنتاجية العالمية بالإضافة إلى السياسات التجارية المتبعة على مستوى دول العالم قد يؤدي إلى تحويل الصادرات العالمية إلى السوق الخليجية، مما يشير إلى احتمال الزيادة في الواردات بشكل أكبر ويعرض الصناعة الخليجية إلى تدهور أكبر لوضعيتها المالية والاقتصادية في المستقبل، حيث أن السوق الخليجية تبقى سوق جذابة بالنسبة للمصدرين/المنتجين الأجانب وذلك في غياب أسواق تصدير أخرى لاستيعاب فائض الإنتاج في العالم والتي تظل أغلبيتها محمية سواء من خلال السياسات التجارية أو من خلال تطبيق أدوات مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية على عكس السوق الخليجية.

67. كما انه بعد انحسار جائحة كورونا خاصة بعد البدء في اعتماد اللقاحات المضادة ورفع القيود والاجراءات الاحترازية فإنه من المتوقع حدوث حالة من الانتعاش في الاقتصاد العالمي وهو ما سينعكس على الطلب العالمي على منتجات الحديد محل التحقيق، مما يعني احتمالية زيادة الواردات إلى دول المجلس.

3-VI خلاصة حول تحديد وجود الضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم

68. تبين لمكتب الأمانة الفنية بناء على ما تم توضيحه في الفقرات من 47 إلى 67، وبصفة نهائية، أن الصناعة الخليجية تعاني من ضرر جسيم وتهديد بالضرر الجسيم.

VII. العلاقة السببية

69. قام مكتب الأمانة الفنية بدراسة العلاقة السببية بين الزيادة في الواردات محل التحقيق والضرر الجسيم، كما قام بدراسة العوامل الأخرى غير الزيادة في الواردات والتي قد تساهم في الضرر الجسيم الحاصل للصناعة الخليجية خلال فترة التحقيق، وذلك استناداً إلى الفقرة (3) من المادة (71) من اللائحة التنفيذية للقانون الخليجي الموحد وفقا لما يلي:

1-VII أثر الواردات محل التحقيق على وضعية الصناعة الخليجية

70. تبين وجود زيادة في الواردات محل التحقيق وحصتها السوقية وذلك على حساب الحصة السوقية للصناعة الخليجية ومبيعاتها.

71. أدت هذه الوضعية إلى انخفاض في الطاقة المستغلة لدى الصناعة بسبب عدم قدرتها على المنافسة مع كمية الواردات المتزايدة، مما أرغم الصناعة على تقليص إنتاجها ومبيعاتها لصالح الواردات التي استحوذت على حصة كبيرة من السوق الخليجية، مما ساهم في الرفع من مستويات المخزون لدى الصناعة وتسجيل خسائر أدت إلى تفاقم الوضعية المالية للصناعة.

72. كما أن فائض الطاقة الإنتاجية في العالم بالإضافة إلى السياسات التجارية المتبعة على مستوى دول العالم وقرب انحسار جائحة كورونا وانتعاش الاقتصاد العالمي قد يؤدي إلى احتمال زيادة كبيرة ووشيكة في الواردات، مما سيعرض الصناعة الخليجية إلى تدهور أكبر لوضعيتها المالية والاقتصادية في المستقبل، حيث أن السوق الخليجية تبقى سوق جذابة بالنسبة للمصدرين/المنتجين الأجانب وذلك في غياب أسواق تصدير أخرى لاستيعاب فائض الإنتاج في العالم والتي تظل أغلبيتها محمية سواء من خلال السياسة التجارية أو من خلال تطبيق أدوات مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية على عكس السوق الخليجية.

73. وبناء عليه، تبين بصفة نهائية وجود الضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم المتمثل في تدهور المؤشرات الاقتصادية للصناعة وتفاقم أزمتها المالية، الشيء الذي تزامن مع الزيادة الحديثة والمفاجئة والحادة والكبيرة في حجم الواردات محل التحقيق.

2-VII العوامل الأخرى

1-2-VII الأداء التصديري للصناعة الخليجية

جدول رقم (10)

مبيعات التصدير لكل فئات الحديد مجتمعة

الوحدة: ألف طن

	2014	2015	2016	2017	2018	يوليو2018-يونيو2019
مبيعات التصدير	100	101.45	119.24	155.32	266.39	231.02

المصدر: بيانات التحقيق

74. يوضح الجدول رقم (10) ارتفاعا ملحوظا في مبيعات التصدير خلال فترة التحقيق بلغ أقصاه خلال عام 2018م بنسبة حوالي 166% مقارنة بعام 2014م، ثم استمرت مبيعات التصدير في الارتفاع خلال الفترة من يوليو 2018م إلى يونيو 2019م بنسبة 131% مقارنة بنفس الفترة.

75. بالتالي، لا يمكن إرجاع الضرر الجسيم للصناعة الخليجية إلى التراجع في الأداء التصديري.

2-2-VII انكماش الطلب

76. يلاحظ انخفاض في حجم السوق الخليجية خلال عام 2018م والفترة من يوليو 2018م إلى يونيو 2019م على التوالي بنسبة 4% و19% مقارنة بعام 2014م، وذلك بعد استقرار خلال الفترة 2014م-2017م، إلا أنه رغم هذا الانخفاض في حجم السوق في آخر فترة التحقيق فقد ارتفعت الحصة السوقية للواردات بشكل ملحوظ بنسبة 29% خلال نفس الفترة مقارنة بعام 2014م على حساب الحصة السوقية للصناعة التي انخفضت بنسبة 6% خلال نفس الفترة، بالتالي يرى مكتب الأمانة الفنية أن هذا الانخفاض في حجم السوق لا يقطع العلاقة السببية ما بين الزيادة في الواردات والضرر الجسيم.

3-2-VII التطور التقني

77. تستخدم الصناعة الخليجية تقنية حديثة في صناعة منتجات الحديد والصلب.

78. بالتالي، لا يمكن إرجاع الضرر الجسيم للصناعة الخليجية إلى التطور التقني.

4-2-VII الممارسات التجارية التقييدية والمنافسة بين المنتجين الخليجيين والأجانب

79. حسب البيانات والمعلومات المتوفرة، فإنه لا توجد بدول المجلس أي ممارسات تقييدية أو عوائق تجارية تؤثر على تجارة منتجات الحديد المعنية بالتحقيق.

80. كما لم يتأثر أداء الصناعة الخليجية بالمنافسة الداخلية بين المنتجين الخليجيين وذلك حسب البيانات والمعلومات المتوفرة.

81. فضلا عن أنه يتضح أن الصناعة الخليجية قد تأثرت بمنافسة المنتجين الأجانب من خلال الزيادة المكثفة للواردات محل التحقيق والتي زادت حصتها السوقية على حساب الحصة السوقية للصناعة ومبيعاتها.

82. بالتالي، لا يمكن إرجاع الضرر الجسيم إلى الممارسات التجارية التقييدية أو المنافسة بين المنتجين الخليجيين.

VII-3 خلاصة حول العلاقة السببية

83. درس مكتب الأمانة الفنية بصفة نهائية العلاقة السببية بين الزيادة في الواردات محل التحقيق والضرر الجسيم الحاصل للصناعة الخليجية خلال فترة التحقيق، واستنتج ما يلي:

84. تبين وجود زيادة في الواردات محل التحقيق وحصتها السوقية وذلك على حساب الحصة السوقية للصناعة الخليجية ومبيعاتها.

85. وجود الضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم المتمثل في تدهور المؤشرات الاقتصادية للصناعة وتفاقم أزمتها المالية، الشيء الذي تزامن مع الزيادة الحديثة والمفاجئة والحادة والكبيرة في حجم الواردات محل التحقيق.

86. لم تساهم العوامل الأخرى غير الواردات، كانكماش الطلب، الممارسات التجارية التقييدية، التطور التقني أو الأداء التصديري أو المنافسة الداخلية أو أية عوامل أخرى في الضرر الجسيم للصناعة الخليجية وأن هذا الضرر مرده إلى الزيادة في الواردات محل التحقيق.

87. بناء على ما سبق، يتضح أن هناك أدلة كافية على توافر العلاقة السببية بين الزيادة الكبيرة في الواردات من المنتجات محل التحقيق والضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم الحاصل للصناعة الخليجية.

VIII. تعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة وردود مكتب الأمانة الفنية

88. استلم مكتب الأمانة الفنية تعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق حول إجراءات بدء التحقيق والتقرير الأولي للتحقيق وجلسة الاستماع وكذلك تعليقات حول تعديل نطاق المنتج محل التحقيق المنشور في النشرة الرسمية العدد (29)، ومنهم عدد من الجهات الحكومية الأجنبية والشركات المصدرة/المنتجة للمنتج محل التحقيق (المشار إليهم فيما بعد بالأطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق)، وكذلك تعليقات من المستوردين الخليجيين للمنتج محل التحقيق والصناعة الخليجية.

VIII-1 تعليقات ممثلي المنتجين/المصدرين الأجانب

VIII-1-1.1 التعليق الأول

89. ادعت بعض الاطراف المصدرة للمنتجات محل التحقيق أن سلطة التحقيق قد تجاهلت الشرط الخاص "بتوافر الظروف الخاصة" عند إعلان بدء التحقيق، ولم تحدد الظروف الخاصة أو الأسباب الاستثنائية التي أدت إلى بدء التحقيق، وقد استندت في ذلك إلى نص المادة (2) الفقرة (4) من اللائحة التنفيذية للقانون "النظام" الموحد.

رد مكتب الأمانة الفنية

90. تنص الفقرة (4) من المادة (2) على أنه "يجوز للجنة الدائمة في حالات استثنائية الامر ببدء تحقيق من غير المشار إليهم في الفقرة (2) سواء من تلقاء نفسها أو بناء على طلب من أحد الوزارات المشرفة على أي من قطاعات الانتاج في الدول الاعضاء، وذلك عند توفر الادلة الكافية التي تبرر البدء في التحقيق كما وردت في الفقرة (3) من هذه المادة". وبناء عليه فإنه يجوز للجنة الدائمة على خلاف الحالات العادية التي يكون الاصل فيها ان يتم تقديم الشكوى من قبل الصناعة الخليجية او من ينوب عنها أن تقرر اللجنة الدائمة بدء التحقيق إذا تبين لها توفر أدلة كافية وتضرر قطاع صناعي ما من ممارسة ضارة دون الحاجة لتلقي شكوى من الصناعة أو من ينوب عنها. وعليه، وبناء على الدراسة التي قام بها مكتب الأمانة الفنية حول تطور واردات دول مجلس التعاون من المنتجات محل التحقيق ووضع الصناعة الخليجية للحديد، أصدرت اللجنة الدائمة قرارها ببدء تحقيق وقاية ضد الزيادة في الواردات من بعض منتجات الحديد وفقا لأحكام الفقرة (4) من المادة (2) من اللائحة التنفيذية، حيث ثبت لديها مبدئياً أن البيانات والمعلومات والأدلة والقرائن المقدمة في الدراسة كافية لإجراء التحقيق وفقاً لأحكام القانون الموحد ولائحته التنفيذية.

1.2-1-VIII التعليق الثاني

91. ادعت بعض الاطراف أن إعلان بدء التحقيق وإخطار منظمة التجارة العالمية لم يتضمن أية إشارة للخصائص التقنية للمنتج محل التحقيق واستخداماته ولم يتضمن أي أدلة حول وجود الضرر والعوامل المتعلقة بالضرر أو التهديد به، كما أن مكتب الامانة الفنية لم يقم بإتاحة نسخة غير سرية من الدراسة التي أعدها لأغراض بدء التحقيق.

رد مكتب الأمانة الفنية

92. يؤكد مكتب الامانة الفنية أنه أتاح كافة البيانات والمعلومات المتعلقة بهذا التحقيق ضمن إعلان بدء التحقيق وإخطار منظمة التجارة العالمية، كما أتاح للأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق فرصة الاطلاع على كافة المعلومات غير السرية ذات الصلة بالتحقيق من خلال الملف العام كما هو موضح في النشرة الرسمية لإعلان بدء التحقيق، كما يتضمن الملف العام للتحقيق نسخة غير سرية من الدراسة التي بناء عليها تم بدء التحقيق.

1.3-1-VIII التعليق الثالث

93. أشارت بعض الأطراف أن دول مجلس التعاون قامت بالبدء في تحقيق وقاية ضد وارداتها من بعض منتجات الحديد والصلب من تلقاء نفسها ودون تلقي أي شكوى من أي صناعة محلية تدعي فيها الضرر الجسيم أو التهديد بحدوثه جراء زيادة الواردات من هذه المنتجات، وتتساءل هذه الأطراف كيف قامت سلطة التحقيق بتحديد عوامل الضرر الواردة في التقرير الأولي والتوصل إلى وجود علاقة سببية بين الضرر الواقع على الصناعة وزيادة الواردات دون ورود بيانات من الصناعة، خاصة أن البيانات التي قدمتها الصناعة المحلية أثناء جلسة الاستماع حول الضرر والعلاقة السببية اختلفت عن تلك المذكورة في التقرير وأن بعض الشركات المحلية المصنعة للمنتجات محل التحقيق تقدمت بطلب أثناء الجلسة باستثناء بعض المنتجات من هذا التحقيق حيث أن هذه المنتجات لا يتم إنتاجها محليا والبعض الآخر يعد مدخلا للإنتاج في صناعات أخرى لا يغطيها المنتج المحلي.

رد مكتب الأمانة الفنية

94. يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه بعد بدء التحقيق بناء على قرار اللجنة الدائمة طبقا لأحكام الفقرة (4) من المادة (2) من اللائحة التنفيذية، تم تجميع البيانات الضرورية للتحقيق عن طريق الاستبيانات والتي تم دراستها وتحليلها وعكس النتائج الأولية ضمن التقرير الأولي. أما فيما يخص الادعاء بأن البيانات التي قدمتها الصناعة المحلية أثناء جلسة الاستماع حول الضرر والعلاقة السببية اختلفت عن تلك المذكورة في التقرير وأن بعض الشركات المحلية المصنعة للمنتجات محل التحقيق تقدمت بطلب

أثناء الجلسة باستثناء بعض المنتجات، يؤكد المكتب أن البيانات التي قدمتها الصناعة الخليجية خلال جلسة الاستماع لا تختلف عن البيانات التي قدمتها في ردودها على استبيانات التحقيق، وأن شركات عديدة تقدمت بطلبات حذف و/أو إضافة بعض البنود الجمركية لمنتجات الحديد والتي قام المكتب بدراستها وفقا لما هو موضح في الجزء الخاص بالمنتج محل التحقيق والمنتج المشابه أو المنافس له بشكل مباشر من هذا التقرير.

1.4-1-VIII التعليق الرابع

95. ادعت بعض الأطراف أن فترة تقييم الضرر والممتدة لخمس سنوات ونصف هي فترة طويلة لا يمكن الاعتداد بها وأنه لا يوجد زيادة حادة ومفاجئة وكبيرة وحديثة للواردات، وأن اختيار سنة 2014م كسنة اساس للمقارنة مع باقي السنوات خاصة 2018م و2019م يتعارض مع قرارات لجان فض المنازعات، كما طالبت بضرورة فصل المنتجات في تجميع بيانات الواردات.

رد مكتب الأمانة الفنية

96. يؤكد مكتب الأمانة الفنية ان فترة تقييم الضرر المختارة تتماشى ومتطلبات القانون الخليجي الموحد ومتطلبات اتفاقية الوقاية حيث لم يحدد الاتفاق الدولي او لجان فض المنازعات فترة زمنية محددة كما لم تعتبر مدة ال5 سنوات ونصف فترة معيبة وغير منطقية ولم يحدد أي متطلبات محددة لفترة التحقيق وهذا ما ذهبت إليه لجان فض المنازعات في قضية US – Line Pipe[12].

97. كما أضافت لجان فض المنازعات أن الولايات المتحدة الامريكية وعند اختيارها لفترة 5 سنوات ونصف كمدة لتحليل الضرر وهي مدة مشابهة للفترة المختارة لقضية الاحذية الامريكية لم تخالف الاتفاقية الدولية، وان الاساس في دراسة مدة تقييم الضرر يجب ان تتم من خلال تحليل أثر الزيادة في الواردات على الصناعة. كما يؤكد مكتب الامانة الفنية أنه قام بتحليل الواردات وتقييم الضرر خلال فترة التحقيق المختارة وفقا ما ذهبت إليه لجان فض المنازعات في القضايا التي تم الاستدلال بها.

98. أما فيما يخص الادعاء بضرورة فصل المنتجات، يؤكد المكتب أنه بالنظر إلى التداخل والترابط الكبير بين مختلف فئات الحديد محل التحقيق فقد تم التعامل مع إجمالي المنتجات كمجموعة واحدة، كما أنه لا يوجد في اتفاقية الوقاية ما يلزم سلطة التحقيق بضرورة القيام بفصل المنتجات لأغراض دراسة الواردات.

---

[12] الفقرة (7.201) من تقرير لجنة تحكيم فض المنازعات رقم WT/DS202/R.

1.5-1-VIII التعليق الخامس

99. طالبت بعض الأطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق استبعاد المنتجات التي لا يتم إنتاجها من الصناعة الخليجية أو التي يتم إنتاجها بشكل لا يغطي الطلب في السوق الخليجية من نطاق المنتجات التحقيق أو تلك التي يتم إنتاجها بمواصفات أقل وبجودة أقل من المنتجات المستوردة، ومنها كافة بنود الفئة رقم 1 المتعلقة بالمسطحات وألواح صاج حديد مسحوبة على الساخن، وبنود الفئة رقم 2 المتعلقة بمسطحات والواح صاج حديد مسحوبة على البارد، والأنابيب المستخدمة في نقل واستخراج الغاز والزيت/النفط، بالإضافة إلى بعض المنتجات من الفئات رقم 3 و4 و5.

رد مكتب الأمانة الفنية

100. فيما يخص طلبات حذف بعض المنتجات، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه قام بدراسة طلبات الحذف والإضافة التي تقدمت بها كافة الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق لبعض منتجات الحديد والتي تم عرضها على اللجنة الدائمة التي قامت بالنظر في هذه الطلبات وقررت تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق باستبعاد الأنابيب المستخدمة في نقل واستخراج الزيت والغاز/النفط وبعض المواد الأولية الرئيسية لصناعة منتجات حديد أخرى، أما ما يتعلق بباقي طلبات الحذف فقد تم رفضها كونها تنتج خليجيا وبكميات معتبرة. كما قررت اللجنة الدائمة إضافة بعض البنود الجمركية للمنتجات التي تقوم الصناعة الخليجية بإنتاجها، ورفضت باقي طلبات الإضافة كونها لا تستوفي شرط الزيادة في الواردات بالإضافة إلى رفض طلبات إضافة منتجات البيلت كونها من المواد الأولية الرئيسية لصناعة منتجات حديد أخرى. وقد قام مكتب الأمانة الفنية بنشر تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق في النشرة الرسمية العدد (29).

1.6-1-VIII التعليق السادس

101. ادعت بعض الأطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أن سلطة التحقيق لم تقدم في اعلان بدء التحقيق او التقرير الاولي أي معلومات توضح فيها تمثيل الصناعة حتى تتمكن الاطراف المعنية من التعليق على هذا الموضوع. كما اشارت بعض هذه الأطراف أنه يتعين على سلطة التحقيق تحديد الصناعة المحلية لكل فئة من فئات المنتجات المندرجة تحت التحقيق حيث أنه بالنظر إلى عدم وجود هوية الصناعة فمن الطبيعي عدم صحة المعايير في تقييم الضرر والعلاقة السببية.

رد مكتب الأمانة الفنية

102. يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه قام ببدء التحقيق بناء على قرار اللجنة الدائمة طبقا لأحكام الفقرة (4) من المادة (2) من اللائحة التنفيذية، علاوة على أن الدراسة التي تم على أساسها بدء التحقيق تتضمن

بيانات حول الإنتاج ومؤشرات الضرر، كما يؤكد المكتب أنه قام بحساب تمثيلية الصناعة بما يتوافق مع متطلبات اتفاقية الوقاية وكذلك المادة (3) من القانون الخليجي الموحد، حيث تبين أن بيانات الصناعة الخليجية التي تم تقديمها سواء خلال الدراسة أو خلال مرحلة التحقيق أنها تمثل نسبة كبيرة من إجمالي الإنتاج الخليجي. أما فيما يخص الادعاء بضرورة تحديد الصناعة المحلية لكل فئة من فئات المنتجات المندرجة تحت التحقيق، يؤكد المكتب أنه بالنظر إلى التداخل والترابط الكبير بين مختلف فئات الحديد محل التحقيق فقد تم التعامل مع إجمالي المنتجات كمجموعة واحدة، كما أنه لا يوجد في اتفاقية الوقاية ما يلزم سلطة التحقيق بضرورة القيام بفصل المنتجات لأغراض حساب تمثيلية الصناعة أو تقييم الضرر.

1.7-1-VIII التعليق السابع

103. أشارت بعض الاطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أن الظروف التي تم تحديدها في التقرير الأولي على أنها ظروف غير متوقعة لا تعتبر تطورات غير متوقعة، ومنها الزيادة في الطاقة الإنتاجية لصناعة الحديد في العالم حيث أنها حدثت في الماضي واستمرت في الوجود وبالتالي لا يمكن اعتبار هذا الحدث بمثابة ظروف غير متوقعة، كما أن الإجراءات التي قامت بها العديد من دول العالم في إطار الممارسات التقييدية التجارية سواء من خلال السياسات التجارية أو أدوات مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية في قطاع الحديد لا يمكن اعتبارها ظروف غير متوقعة بالمعنى المقصود في المادة (1:19) (أ) من اتفاقية الجات 1994. كما ادعت هذه الأطراف أن تحليل الظروف غير المتوقعة يجب أن يتم لكل منتج أو فئة من المنتجات محل التحقيق.

رد مكتب الأمانة الفنية

104. يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في التحديدات الأولية حول الظروف غير المتوقعة وما تم الإشارة إليه في الجزء الخاص بالتطورات غير المتوقعة من هذا التقرير من أن الظروف الاقتصادية المتعلقة بالسياسة التجارية للولايات المتحدة الأمريكية تعتبر ظروفا غير متوقعة والتي أدت إلى اختلال توازن الحركة التجارية في العالم وما نتج عن ذلك من اتخاذ تدابير حمائية ضد وارداتها من عدد كبير من المنتجات وهو أمر غير اعتيادي، والذي تزامن مع الزيادة الكبيرة غير المتوقعة في الطاقة الإنتاجية في قطاع الحديد. كما أدت هذه الظروف إلى تزايد الممارسات التقييدية التجارية التي قامت بها العديد من دول العالم من خلال العدد الكبير وغير المتوقع من تحقيقات مكافحة الممارسات الضارة في التجارة الدولية، مما أدى إلى اضطراب حركة التجارة العالمية وتحول الواردات لتستهدف السوق الخليجية غير المحمية.

105. كما اعتبر مكتب الأمانة الفنية الزيادة العالمية للطاقات الانتاجية في الحديد والصلب ظروفا غير متوقعة التي أدت للزيادة في الواردات، حيث أنه كان متوقعا أن تنخفض الطاقات الإنتاجية في العالم ولكن على العكس من ذلك زادت الطاقات الانتاجية بشكل غير متوقع خاصة في ظل الظروف الاقتصادية التي تم الإشارة إليها في الجزء الخاص بالتطورات غير المتوقعة من هذا التقرير.

106. أما فيما يخص الادعاء بضرورة تحقق ظروف غير متوقعة لكل منتج أو فئة من المنتجات محل التحقيق، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه بالنظر إلى التداخل والترابط الكبير بين مختلف فئات الحديد محل التحقيق فإنه يكفي إثبات وجود ظروف غير متوقعة بالنسبة لإجمالي منتجات الحديد محل التحقيق.

VIII-1-1.8 التعليق الثامن

107. طالبت الصين، إندونيسيا، ماليزيا، روسيا، البرازيل، أوكرانيا، تايوان، مصر والمكسيك مكتب الأمانة الفنية النظر في إمكانية استبعادها من فرض التدابير الوقائية باعتبارها دول نامية إذا كانت نسبة وارداتها تقل عن 3% تطبيقا لأحكام المادة (9) من اتفاقية الوقاية بمنظمة التجارة العالمية.

رد مكتب الأمانة الفنية

108. فيما يخص طلبات استبعاد الدول النامية من فرض التدابير، يؤكد مكتب الامانة الفنية أنه في حال تم فرض تدابير وقائية فإنه سيتم استبعاد الدول التي تستوفي شروط الفقرة (1) من المادة (9) من اتفاقية الوقاية وأحكام المادة (76) من اللائحة التنفيذية، وسيتم نشر قائمة بأسماء هذه الدول ضمن النشرة الرسمية لمكتب الأمانة الفنية.

VIII-1-1.9 التعليق التاسع

109. طالبت دول الإفتا (EFTA) مكتب الأمانة الفنية باستبعاد صادراتها إلى دول المجلس من فرض أي تدابير وقائية كونها لا تتعدى قيمتها 0.1% من إجمالي واردات دول المجلس خلال فترة التحقيق وبالتالي لا يمكن اعتبارها سبب في الضرر الجسيم أو تهديد بالضرر الجسيم الواقع على الصناعة، وذلك تطبيقا لأحكام المادة (12.2) من اتفاقية التبادل الحر بين دول الإفتا ودول مجلس التعاون.

رد مكتب الأمانة الفنية

110. فيما يخص طلب استبعاد دول الإفتا، يؤكد مكتب الامانة الفنية أنه قام بتحليل واردات دول المجلس ذات منشأ دول الإفتا[13] وتبين أنها تمثل ما بين 0% بالنسبة لكل من أيسلندا، ليختنشتاين والنرويج و0.1% بالنسبة لسويسرا خلال فترة التحقيق، وبالتالي فإنها لم تساهم في الضرر الجسيم أو التهديد بالضرر الجسيم الواقع على الصناعة الخليجية، وأنه في حال تم فرض تدابير وقائية فإنه سيتم مراعاة أحكام المادة (12.2) من اتفاقية التبادل الحر بين دول الإفتا ودول مجلس التعاون.

VIII-1-1.10 التعليق العاشر

111. أشارت بعض الاطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أن مكتب الأمانة الفنية لم يقم بتحليل الزيادة في الواردات لكل فئة من فئات المنتجات محل التحقيق، حيث أن المنتجات محل التحقيق لها عمليات إنتاج مختلفة واستخدامات مختلفة، كما أن الصناعة المحلية لها قدرات مختلفة لإنتاج كل فئة من الفئات محل التحقيق، وأنه لا يمكن إحلال الفئات محل التحقيق ضمن بعضها البعض.

رد مكتب الأمانة الفنية

112. فيما يخص الادعاء بضرورة تحليل الزيادة في الواردات لكل فئة من فئات الحديد محل التحقيق، يؤكد مكتب الامانة الفنية أن كل فئات الحديد محل التحقيق تم اعتبارها كمجموعة واحدة من منتجات الحديد لأغراض تحديد ما إذا كانت هذه المنتجات تم توريدها في دول المجلس، تبعا لظروف غير متوقعة، بكميات مكثفة سواء في المطلق أو نسبيا بالعلاقة مع الإنتاج بشكل أحدث ضررا جسيما أو يهدد بإلحاق ضرر جسيم بالصناعة الخليجية للمنتجات المشابهة أو المنافسة بشكل مباشر. من جهة أخرى وجب التنويه أنه لا يوجد في اتفاقية الوقاية ما يلزم سلطة التحقيق بضرورة القيام بتحليل الواردات بشكل منفرد للمنتجات إذا كان التحقيق يشمل أكثر من منتج.

113. كما يؤكد المكتب أنه على الرغم من أن الاتفاق الدولي لم يلزم سلطات التحقيق بعمل تحليل منفصل للواردات في حال وجود أكثر من منتج في ذات التحقيق، إلا أنه ولمزيد من التحليل قام بدراسة الواردات لكل مجموعة من المجموعات الثلاثة لمنتجات الحديد محل التحقيق المعروفة لدى الصناعة الخليجية وهي: المنتجات المسطحة، المنتجات الطويلة، والأنابيب، كما تم الإشارة إلى ذلك في الجزء الخاص بالمنتج محل التحقيق والمنتج المشابه أو المنافس له بشكل مباشر من هذا التقرير، وذلك بالإضافة إلى التحليل الإجمالي لكل فئات الحديد محل التحقيق مجتمعة.

---

[13] جمهورية أيسلندا، إمارة ليختنشتاين، مملكة النرويج والاتحاد السويسري.

1.11-1-VIII التعليق الحادي عشر

114. ادعت بعض الأطراف أن الزيادة المزعومة في الواردات لم تكن حديثة ومفاجئة وحادة وكبيرة بما يكفي للتسبب بضرر او تهديد به للصناعة المحلية في دول المجلس. كما أشارت هذه الاطراف أن مفهوم "الزيادة المفاجئة والحديثة في الواردات" وفقا لما أوضحته هيئة الاستئناف في قضية الأرجنتين - الأحذية، يتطلب من سلطة التحقيق أن تأخذ في الاعتبار معدل نمو الواردات وتسلسلها الزمني فضلاً عن التطور في الماضي القريب، أي خلال آخر عام أو آخر عامين من فترة التحقيق.

رد مكتب الأمانة الفنية

115. يرى مكتب الأمانة الفنية أن التفسير المشار إليه في إدعاء الأطراف المعنية هو تفسير غير دقيق، حيث ان هيئة الإستئناف في قضية الأرجنتين-الأحذية قد أوضحت بأنها لا تتفق مع تفسير لجنة التحكيم لعبارة (is beign used) على أن المقصود بها أنه "*مهما كانت نقطة البداية لفترة التحقيق، فإنها يجب أن تنتهي في موعد لا يتجاوز الماضي القريب جدًا*"، وإنما تعتقد هيئة الإستئناف أن فترة التحقيق ذات الصلة يجب ألا تنتهي فقط في الماضي القريب جدًا، بل يجب أن تكون فترة التحقيق نفسها هي الماضي القريب، وبالتالي فإن مكتب الأمانة الفنية لا يتفق مع التفسير المثار من الأطراف المعنية بأن بحث التطور في الماضي القريب يتم في خلال آخر عام أو آخر عامين من فترة التحقيق.

1.12-1-VIII التعليق الثاني عشر

116. أشارت بعض الأطراف إلى وجود تضارب بين بيانات الواردات المقدمة في إعلان بدء التحقيق وبين تلك البيانات الواردة في التقرير الأولي، مما يؤكد عدم صحة بيانات الواردات التي تم على أساسها بدء التحقيق. كما ادعت هذه الأطراف أن سلطة التحقيق قد اعتمدت على قاعدة البيانات العامة ISSB بشأن الواردات في حين كان ينبغي الاعتماد على البيانات الرسمية لدول مجلس التعاون، وتطلب من سلطة التحقيق توضيح المبررات التي أدت إلى الاعتماد على قاعدة البيانات العامة. وأشارت بعض هذه الأطراف أن بيانات ISSB غير مكتملة ولا يمكن الاعتماد عليها حيث أنها لا تتضمن بيانات لثلاث دول من دول المجلس، كما أنها لا تتضمن بيانات للبنود 730424، 730520، 730539 و730810 لذا لابد من استبعاد هذه المنتجات من نطاق التحقيق. كما أضافت بعض هذه الأطراف أن بيانات الواردات المحصل عليها بشكل عكسي (Mirror) من قاعدة بيانات ISSB تختلف عن البيانات المتضمنة في التقرير الأولي، حيث تبين بأن حجم الاستيراد المعتمد في التقرير الأولي أعلى خلال خلال فترة التحقيق، مما يبين أن سلطة التحقيق لم تقم بحذف الواردات البينية بين

دول المجلس. كما ادعت هذه الأطراف أن بيانات ISSB لا تعكس أي زيادة في الواردات سواء مطلقة أو بالنسبة للإنتاج خلال فترة التحقيق بالكامل.

رد مكتب الأمانة الفنية

117. فيما يتعلق بالادعاء بوجود تضارب بين بيانات الواردات المقدمة في إعلان بدء التحقيق والتقرير الأولي، تبين لمكتب الأمانة الفنية بعد مراجعة بيانات الواردات في التقرير الأولي أنه لم يتم حذف التجارة البينية بين دول المجلس، إلا أنه اتضح أن الاختلافات الموجودة لا تعتبر جوهرية بحيث لم تؤثر على توفر شروط الزيادة في الواردات، خاصة أن بيانات الواردات التي تم على أساسها بدء التحقيق والمتضمنة في إعلان بدء التحقيق كانت صحيحة. كما يؤكد المكتب أن بيانات الواردات المتضمنة في هذا التقرير، وذلك بعد تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق، لا تشمل التجارة البينية بين دول المجلس.

118. أما فيما يتعلق باعتماد المكتب على بيانات ISSB ولم يعتمد على البيانات الرسمية لدول مجلس التعاون، يؤكد المكتب أنه بناء على قرار اللجنة الدائمة تم اعتماد بيانات الواردات من موقع ISSB والذي يشمل بيانات دقيقة حول صناعة الحديد وهو مصدر معتمد ومعروف للجميع. وفيما يخص الادعاء بأن بيانات ISSB تتضمن فقط ثلاث دول من دول المجلس دون البقية وأن البنود الجمركية 730424، 730520، 730539 و730810 غير متوفرة على قاعدة بيانات ISSB، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أن بيان الواردات المستلم من ISSB خلال مرحلة ما قبل التحقيق ولأغراض بدء التحقيق يشمل كل دول المجلس ويتضمن البنود الجمركية 730424، 730520، 730539 و730810، كما وجب التنويه أن البند 730810 لا يندرج ضمن التحقيق وبالتالي لم يتم احتسابه ضمن واردات دول المجلس للمنتجات محل التحقيق. وهذه البيانات متوفرة ومتاحة من خلال الملف العام للتحقيق والمتاح للأطراف للاطلاع عليه خلال مختلف مراحل التحقيق. كما يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه من خلال دراسة بيان واردات دول المجلس لمنتجات الحديد محل التحقيق وفق المنهجية الموضحة أعلاه فقد تبين أن هناك زيادة كبيرة وحادة ومفاجئة وحديثة للواردات من المنتجات محل التحقيق سواء بشكل مطلق أو بالعلاقة مع الانتاج كما هو موضح في الجزء الخاص بالزيادة في الواردات من التقرير الأولي؛ وبعد تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق وفق ما تم الإشارة إليه في الجزء الخاص بالمنتج محل التحقيق والمنتج المشابه أو المنافس له بشكل مباشر من هذا التقرير، فقد تبين كذلك وجود زيادة كبيرة وحادة ومفاجئة وحديثة للواردات لكل فئات الحديد مجتمعة أو حسب كل مجموعة من مجموعات الحديد الرئيسية محل التحقيق سواء بشكل مطلق أو بالعلاقة مع الانتاج كما هو موضح في الجزء الخاص بالزيادة في الواردات من هذا التقرير.

1.13-1-VIII التعليق الثالث عشر

119. ادعت بعض الأطراف أنه يتعين على مكتب الامانة الفنية فصل بيانات الصناعة والمستخدمين والمستهلكين لكل دولة من دول المجلس وإتاحة هذه المعلومات مما سيمكن سلطة التحقيق من تقييم المصلحة العامة لكل دولة على حدة.

رد مكتب الأمانة الفنية

120. فيما يخص الادعاء بضرورة تقديم بيانات التحقيق لكل دولة من دول المجلس، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أن الصناعة الخليجية وفق التعريف الوارد في المادة (3) من القانون الخليجي الموحد هي "مجموع المنتجين في دول المجلس للمنتج المشابه أو المنافس بشكل مباشر أو الذين يشكل مجموع إنتاجهم من المنتجات المشابهة أو المنافسة مباشرة نسبة كبيرة من إجمالي الانتاج الخليجي من هذا المنتج"، كما عرف القانون الخليجي السوق الخليجية على أنها "إجمالي أسواق الدول الأعضاء في المجلس"، وعليه فإن حساب تمثيلية الصناعة والواردات وتقييم الضرر الجسيم والعلاقة السببية للصناعة الخليجية كصناعة واحدة يتم على مستوى السوق الخليجية باعتبارها سوقا واحدة.

1.14-1-VIII التعليق الرابع عشر

121. أشارت بعض الاطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أن مكتب الأمانة الفنية لم يقم بتحليل مؤشرات الضرر والعلاقة السببية لكل فئة من فئات الحديد محل التحقيق، وأن دراسة مؤشرات الضرر بشكل مجمع لا يعكس صورة حقيقية لوضع الصناعة من خلال إثبات الضرر من عدمه ووجود العلاقة السببية. كما ادعت أن التقرير الأولي يفتقد العديد من العناصر الأساسية للتحليل كتحليل أسعار الواردات وأثرها على الصناعة الخليجية.

122. كما ادعت هذه الاطراف أنه يوجد ثبات في الانتاج والطاقة القصوى والمبيعات خلال فترة التحقيق على الرغم من حدوث انخفاض بسيط في الحصة السوقية في اخر الفترة نتيجة انخفاض حجم السوق، بالإضافة إلى استقرار العمالة وارتفاع الاجور، لذا لا يمكن اعتبار هذه المؤشرات على انها ضرر جسيم.

رد مكتب الأمانة الفنية

123. فيما يتعلق بالادعاء بضرورة تحليل مؤشرات الضرر والعلاقة السببية لكل فئة من الفئات محل التحقيق، يؤكد مكتب الامانة الفنية أن كل فئات الحديد محل التحقيق تم اعتبارها كمجموعة واحدة من منتجات الحديد لأغراض تحديد ما إذا كانت هذه المنتجات تم توريدها في دول المجلس، تبعا لظروف غير متوقعة، بكميات مكثفة سواء في المطلق أو نسبيا بالعلاقة مع الإنتاج بشكل أحدث ضررا جسيما

أو يهدد بإلحاق ضرر جسيم بالصناعة الخليجية للمنتجات المشابهة أو المنافسة بشكل مباشر. من جهة أخرى وجب التذكير أنه لا يوجد في اتفاقية الوقاية أو القانون الخليجي الموحد ما يلزم سلطات التحقيق بضرورة القيام بتقييم الضرر والعلاقة السببية بشكل منفرد للمنتجات إذا كان التحقيق يشمل أكثر من منتج.

124. إلا أنه لمزيد من التحليل فقد قام مكتب الأمانة الفنية بدراسة الواردات وتقييم الضرر لأغراض التحديدات النهائية لكل مجموعة من المجموعات الثلاثة الرئيسية المعروفة لدى الصناعة الخليجية وهي المنتجات المسطحة، المنتجات الطويلة، والأنابيب، وذلك بالإضافة إلى التحليل الإجمالي لكل فئات الحديد محل التحقيق مجتمعة. أما فيما يخص تحليل العلاقة السببية، فإنه بالنظر إلى التداخل والترابط الكبير بين مختلف فئات الحديد محل التحقيق، فقد تم تحليل العلاقة السببية لكل فئات الحديد مجتمعة.

125. أما فيما يتعلق بمسألة غياب تحليل الاسعار فان اتفاقية الوقاية أو اللائحة التنفيذية لا تتطلب القيام بتحليل الاسعار في قضايا الوقاية. كما يؤكد المكتب أنه قام بدراسة أثر الواردات على وضعية الصناعة الخليجية سواء بشكل مجمع أو مفصل حسب المجموعات الرئيسية لفئات الحديد محل التحقيق.

126. أما فيما يخص الادعاء بعدم وجود ضرر جسيم، يؤكد مكتب الأمانة الفنية في البداية أن الادعاء بثبات الإنتاج والمبيعات خلال فترة التحقيق غير صحيح بل أن البيانات المتاحة في التقرير الأولي توضح بما لا يدع مجالا للشك أن حجم إنتاج ومبيعات الصناعة الخليجية قد انخفضا خلال فترة التحقيق، على التوالي، بنسبة 30% و25%، أما ثبات الطاقة الإنتاجية القصوى فهذا شيء طبيعي في ظل الزيادة الكبيرة في الواردات، حيث يتضح أن الصناعة الخليجية لم تكن قادرة على النمو والزيادة في رأسمالها وذلك بسب انخفاض مبيعاتها وحصتها السوقية خلال فترة التحقيق لصالح الواردات محل التحقيق التي سجلت زيادة كبيرة في حجمها وحصتها السوقية في السوق الخليجية كما هو موضح في الجزء الخاص بالمبيعات والحصة السوقية من التقرير الأولي.

VIII-1-1.15 التعليق الخامس عشر

127. ادعت بعض الاطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أن التقرير الأولي لم يتضمن بشكل كافي جميع العوامل الاخرى غير الواردات التي كان من الممكن أن تكون هي السبب في الضرر الحاصل على الصناعة المحلية بما يتوافق مع المادة (4.2 - ب) من اتفاقية الوقاية و الفقرة (3) من المادة (71) من اللائحة التنفيذية للقانون الخليجي الموحد، ومنها انكماش الطلب، تراجع أسعار النفط في

العالم وما صاحب ذلك من إلغاء لمشاريع الاستثمار والبناء في دول المجلس، زيادة تكلفة إنتاج الصناعة الخليجية، ظروف المنافسة بين المنتج الخليجي والمنتج محل التحقيق، زيادة الواردات المحتملة من قبل الدول ذات الأفضلية وتأثير جائحة كورونا، الاهتمام بالتصدير على حساب المبيعات المحلية، التطور التقني، المنافسة الداخلية (التي قد تكون تأثرت بسبب رفع بعض دول المجلس للرسوم الجمركية المطبقة على منتجات الصلب دون باقي الدول).

128. كما أشارت هذه الأطراف أن التقرير الاولي لم يتضمن أي إشارة حول جائحة فيروس كورونا على الرغم بأن الجائحة حدثت بعد فتح التحقيق، وادعت أن فرض التدابير ليس حل للمشاكل الواقعة على الصناعة المحلية لأنها لا تحل مسألة انخفاض الطلب في السوق بسبب جائحة فيروس كورونا، حيث أن تدابير الوقاية مخصصة للوضع الاستثنائي الذي يتأثر فيه السوق المحلي بزيادة غير متوقعة وحادة ومفاجئة للواردات.

رد مكتب الأمانة الفنية

129. في البداية يؤكد مكتب الأمانة الفنية أن قيام بعض دول المجلس برفع الرسوم الجمركية على وارداتها من بعض منتجات الحديد دليل على ان الصناعة الخليجية تعاني من الواردات وان الرسوم الجمركية الحالية غير كافية لحماية الصناعة، وهو إجراء منفصل عن هذا التحقيق ويدلل على الاوضاع الحرجة للصناعة الخليجية التي تحتاج لحماية.

130. من جهة أخرى يؤكد مكتب الأمانة الفنية على نتائج التحديدات الأولية المتضمنة في الجزء الخاص بالعلاقة السببية من التقرير الأولي بأن هناك أدلة كافية على توافر العلاقة السببية بين الزيادة الكبيرة في الواردات من المنتجات محل التحقيق والضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم الحاصل للصناعة الخليجية، وهو ما تم تأكيده في الجزء الخاص بالعلاقة السببية من هذا التقرير.

131. أما فيما يخص تأثير جائحة كورونا – 2019، يؤكد المكتب أن فترة التحقيق لم تتضمن فترة انتشار الجائحة والتي بدأ تأثيرها مع بداية مارس 2020م في حين أن فترة التحقيق تغطي لغاية النصف الأول من عام 2019م. إلا أن المكتب يرى أن تأثير جائحة كورونا يجب أن يؤخذ في الاعتبار عند تقييم التهديد بالضرر الجسيم وهو ما تم توضيحه في الجزء الخاص بالتهديد بالضرر الجسيم من هذا التقرير، حيث تم الإشارة إلى انه بعد انحسار جائحة كورونا خاصة بعد البدء في اعتماد اللقاحات المضادة ورفع القيود والاجراءات الاحترازية فإنه من المتوقع حدوث حالة من الانتعاش في الاقتصاد العالمي وهو ما سينعكس على الطلب العالمي على منتجات الحديد محل التحقيق، مما يعني احتمالية زيادة الواردات إلى دول المجلس.

1.16-1-VIII التعليق السادس عشر

132. ادعت بعض الاطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أن فرض تدابير وقائية سيؤدي إلى ارتفاع تكاليف الإنتاج ولن يخدم المصلحة العامة الخليجية خاصة بعد الزيادة في الرسوم الجمركية على واردات منتجات الحديد داخل المملكة العربية السعودية، وهو ما سيؤثر سلبا على الصناعات المستخدمة التي تستورد حاجياتها من خارج دول المجلس من منتجات لا يتم تصنيعها في دول الخليج أو لا يتم انتاجها بحجم كافي او بمواصفات وجودة محددة.

رد مكتب الأمانة الفنية

133. فيما يتعلق بالادعاء بأن فرض تدابير وقائية لن يخدم المصلحة العامة الخليجية، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه يولي أولوية قصوى لهذا الموضوع وقد قام بتحديد النتائج الأساسية آخذا في الاعتبار المصلحة العامة الخليجية على النحو الذي تمت الإشارة إليه في الجزء الخاص بالمصلحة العامة من هذا التقرير.

1.17-1-VIII التعليق السابع عشر

134. ادعت بعض الاطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أن سلطة التحقيق لم تلتزم بإتاحة التقرير الأولي في موعده المحدد وذلك في غضون (180) يوما من إعلان بدء التحقيق وفقا للفقرة (1) من المادة (20) من اللائحة التنفيذية.

رد مكتب الأمانة الفنية

135. يؤكد مكتب الأمانة الفنية أن الفقرة (1) من المادة (20) من اللائحة التنفيذية لم تنص على ضرورة إتاحة التقرير الأولي للأطراف المعنية خلال (180) يوما، ولكنها تلزم مكتب الأمانة الفنية بأن يعد تقريرا أوليا بالنتائج التي توصل إليها خلال فترة لا تزيد عن (180) يوما من تاريخ إعلان بدء التحقيق، وقد قام المكتب بإعداد التقرير الأولي خلال المهلة الزمنية المحددة قانونا وتم رفعه للجنة الدائمة لاتخاذ قرار بشأنه وفقا لنص المادة (21) من اللائحة التنفيذية، وبعد صدور قرار اللجنة الدائمة قام المكتب بإتاحة التقرير لكافة الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة ومنحهم الفرصة للتعليق وتقديم دفوعهم عملا بأحكام الفقرة (3) من المادة (20) من اللائحة التنفيذية.

1.18-1-VIII التعليق الثامن عشر

136. ادعت بعض الأطراف أنه لا يوجد سند قانوني لتعديل نطاق المنتجات محل التحقيق، كما أضافت أن التعديل يستوجب تحديث البيانات المقدمة في الاستبيانات مما يترتب عليه تعديل بيانات الضرر

والعلاقة السببية وطالبت إتاحة البيانات الجديدة، وفي نفس الوقت طالبت هذه الأطراف بحذف بعض البنود الجمركية بسبب اختلاف المواصفات والاستخدامات أو أنها لا يتم إنتاجها من الصناعة الخليجية أو لا يتم إنتاجها بشكل كافي.

رد مكتب الأمانة الفنية

137. فيما يخص الادعاء بعدم وجود سند قانوني لتعديل نطاق المنتجات محل التحقيق، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه طبقا لأحكام المادة (9) من القانون الخليجي الموحد التي تنص على أنه من بين اختصاصات اللجنة الدائمة "اتخاذ التدابير والإجراءات المنصوص عليها وفقا لأحكام هذا القانون (النظام)"، فإن اللجنة الدائمة أصدرت قرارها ببدء التحقيق في إطار الإجراءات المنصوص عليها في المادة (4) والمادة (9) من اللائحة التنفيذية، بالتالي فإنه يحق للجنة الدائمة تعديل قرارها متى رأت المبررات لذلك. كما يؤكد مكتب الأمانة الفنية أن استبيانات التحقيق المرسلة للأطراف المعنية عند بدء التحقيق تضمنت إمكانية إضافة بنود جمركية جديدة للمنتجات التي تنتجها الصناعة ولم يتم إدراجها ضمن إعلان بدء التحقيق والتي تصنف ضمن نفس فئات الحديد محل التحقيق، خاصة أن البنود الجمركية تم إدراجها للاسترشاد فقط، بالتالي فإن كافة بيانات التحقيق المتضمنة في هذا التقرير تشمل كافة المنتجات محل التحقيق بعد الحذف والإضافة وفقا لما تم الإشارة إليه في الفقرة (25) من هذا التقرير. وعليه، فإن اللجنة الدائمة أصدرت قرارها بتعديل نطاق المنتجات محل التحقيق بناء على البينات والمعلومات المتوفرة لديها من خلال الردود على استبيانات التحقيق وتعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق. أما فيما يخص طلبات الحذف، يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده على طلبات الحذف والمتضمن في الفقرة (97) من هذا التقرير، كما يؤكد أنه بناء على بيانات التحقيق وردود الصناعة الخليجية على استبيانات التحقيق التي تم التحقق منها، أن المنتجات المطلوب حذفها يتم إنتاجها خليجيا وفقا لمعايير الجودة المتعارف عليها عالميا، وأنه يتم إنتاجها بكميات معتبرة.

2-VIII تعليقات المستوردين الخليجيين:

1.1-2-VIII التعليق الأول

138. طالبت أغلبية المستوردين الخليجيين من مكتب الأمانة الفنية بضرورة استبعاد منتجات مسطحات وألواح صاج حديد مسحوبة على الساخن المصنفة ضمن الفئة رقم 1، ومسطحات وألواح صاج حديد مسحوبة على البارد المصنفة ضمن الفئة رقم 2 من نطاق المنتجات محل التحقيق، وذلك كونها مواد وسيطة أساسية لصناعة مسطحات الحديد وصناعة الانابيب الملحومة، وكذلك استبعاد كافة الأنابيب المستخدمة في نقل أو استخراج الغاز والزيت. كما طالبت بعض الأطراف المستوردة باستبعاد منتجات

الفئة رقم 3 نظرا لاعتبارها مواد وسيطة أساسية لصناعة الحديد وادعت أنه لا يوجد سوى مصنع واحد في الخليج لهذه الفئة. كما طالبت شركة مستوردة أخرى باستبعاد البند 722211 من الفئة رقم 6 بدعوى أن الصناعة الخليجية لا تقوم بتصنيعها.

رد مكتب الأمانة الفنية

139. فيما يخص طلبات حذف بعض المنتجات، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه قام بدراسة طلبات الحذف والإضافة التي تقدمت بها كافة الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق لبعض منتجات الحديد والتي تم عرضها على اللجنة الدائمة التي قامت بالنظر في هذه الطلبات وقررت تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق باستبعاد الأنابيب المستخدمة في نقل واستخراج الزيت والغاز/النفط وبعض المواد الأولية الرئيسية لصناعة منتجات حديد أخرى، أما ما يتعلق بباقي طلبات الحذف فقد تم رفضها كونها تنتج خليجيا وبكميات معتبرة. كما قررت اللجنة الدائمة إضافة بعض البنود الجمركية للمنتجات التي تقوم الصناعة الخليجية بإنتاجها، ورفضت باقي طلبات الإضافة كونها لا تستوفي شرط الزيادة في الواردات بالإضافة إلى رفض طلبات إضافة منتجات البيلت كونها من المواد الأولية الرئيسية لصناعة منتجات حديد أخرى. وقد قام مكتب الأمانة الفنية بنشر تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق في النشرة الرسمية العدد (29).

VIII-2-2-1.2 التعليق الثاني

140. طالبت أحد الشركات المستودة باستبعاد البندين 721391 و721399 من الفئة رقم 5 كونها منتجات وسيطة تستخدم في تصنيع مشابك تثبيت معدنية كالمسامير والدبابيس والصواميل والحلقات.

رد مكتب الأمانة الفنية

141. يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده على طلبات الحذف والمتضمن في الفقرة (97) من هذا التقرير، كما يؤكد أنه بناء على بيانات التحقيق وردود الصناعة الخليجية على استبيانات التحقيق التي تم التحقق منها، أن المنتجات المطلوب حذفها يتم إنتاجها خليجيا وفقا لمعايير الجودة المتعارف عليها عالميا، وأنه يتم إنتاجها بكميات معتبرة.

VIII-2-3-1.3 التعليق الثالث

142. ادعت أحد الشركات المستوردة أن البند الجمركي 721230 و72169 التي تم إضافتها إلى نطاق المنتجات محل التحقيق لا يتم إنتاجها خليجيا، وطالبت بإضافة البندين الجمركيين 730810 و730890 ضمن نطاق المنتجات محل التحقيق.

رد مكتب الأمانة الفنية

143. يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه بناء على الردود على الاستبيانات التي تم التحقق منها وبيانات التحقيق فإن البند 721230 الذي تم إضافته يتم إنتاجه من قبل عدد من الشركات المصنعة في دول المجلس، كما يؤكد المكتب أن البند الجمركي 72169 لا يوجد ضمن التحقيق. أما فيما يخص طلب الإضافة يؤكد المكتب أن البند الجمركي 730890 المطلوب إضافته موجود ضمن التحقيق في الفئة رقم 9 حيث تم دراسته ضمن طلبات الإضافة لعدد من الشركات الخليجية وقررت اللجنة الدائمة إضافته، إلا أن البند الجمركي 730810 لم يتم طلب إضافته من قبل ضمن طلبات الإضافة التي تم عرضها على اللجنة الدائمة.

VIII-3 تعليقات الصناعة الخليجية

VIII-3-1.1 التعليق الأول

144. أكدت الصناعة الخليجية أنها تنتج منتجات مشابهة ومنافسة بشكل مباشر للمنتجات محل التحقيق وفقا لما هو منصوص عليه بالقانون الخليجي الموحد، وذلك من حيث الشكل والخصائص الفيزيائية والاستخدامات وأنه يمكن الإحلال فيما بينها.

145. طالبت العديد من الشركات الممثلة للصناعة الخليجية المشاركة في التحقيق سواء في ردودها على استبيانات التحقيق أو تعليقاتها في جلسة الاستماع بضرورة استبعاد منتجات مسطحات وألواح صاج حديد مسحوبة على الساخن المصنفة ضمن الفئة رقم 1 من نطاق المنتجات محل التحقيق، وذلك كونها مواد وسيطة أساسية لصناعة مسطحات الحديد وصناعة الانابيب الملحومة ولا تصنع خليجيا إلا من طرف مصنع واحد، وفي حالة عدم استبعادها فإن صناعة الحديد بشكل عام ستواجه أزمة بالاعتماد على مصنع واحد، مما سيؤدي إلى ممارسة الاحتكار والتحكم بالسعر واحتمالية التأخر بالتوصيل ومشاكل الجودة والخدمة، الشيء الذي سيؤثر سلبا على صناعة الحديد على اعتبار مسطحات الحديد المسحوبة على الساخن عصب المادة الخام لصناعة المسطحات والأنابيب.

146. كما طالبت هذه الشركات سواء في ردودها على استبيانات التحقيق أو تعليقاتها في جلسة الاستماع بإضافة البنود الجمركية التي تقوم بإنتاجها ولم يتم ذكرها في النشرة الرسمية إلى نطاق المنتجات محل التحقيق كونها تصنع من طرف الصناعة الخليجية.

147. كما طالبت شركات مصنعة أخرى بضرورة إضافة البيلت إلى نطاق المنتجات محل التحقيق كونه مادة أساسية لصناعة منتجات الحديد الطويلة وأن عدم تضمين هذا البند في التحقيق الحالي لن يؤدي الغرض الرئيس من هذا التحقيق وهو حماية الصناعة الخليجية.

رد مكتب الأمانة الفنية

148. فيما يخص طلبات حذف بعض المنتجات، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه قام بدراسة طلبات الحذف والإضافة التي تقدمت بها كافة الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق لبعض منتجات الحديد والتي تم عرضها على اللجنة الدائمة التي قامت بالنظر في هذه الطلبات وقررت تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق باستبعاد الأنابيب المستخدمة في نقل واستخراج الزيت والغاز/النفط وبعض المواد الأولية الرئيسية لصناعة منتجات حديد أخرى، أما ما يتعلق بباقي طلبات الحذف فقد تم رفضها كونها تنتج خليجيا وبكميات معتبرة. كما قررت اللجنة الدائمة إضافة بعض البنود الجمركية للمنتجات التي تقوم الصناعة الخليجية بإنتاجها، ورفضت باقي طلبات الإضافة كونها لا تستوفي شرط الزيادة في الواردات بالإضافة إلى رفض طلبات إضافة منتجات البيلت كونها من المواد الأولية الرئيسية لصناعة منتجات حديد أخرى. وقد قام مكتب الأمانة الفنية بنشر تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق في النشرة الرسمية العدد (29).

1.2-3-VIII التعليق الثاني

149. ادعت أحد الشركات المصنعة أنه لا يوجد سند قانوني لتعديل نطاق المنتجات محل التحقيق وأنه لا يمكن استبعاد منتجات الفئتين رقم 1 ورقم 2 كونها تنتج من قبل الصناعة الخليجية وواجب حمايتها، وفي نفس الوقت طالبت مرة أخرى بإضافة منتجات البيلت إلى نطاق المنتجات محل التحقيق.

150. كما طالبت شركة مصنعة أخرى باستبعاد البنود الجمركية 720836 و730110 وكافة البنود الجمركية ضمن الفئة رقم 3 كونها مواد أولية وسيطة يتم إنتاجها من قبل مصنع واحد فقط و لا يلبي كافة احتياجات السوق.

رد مكتب الأمانة الفنية

151. فيما يخص الادعاء بعدم وجود سند قانوني لتعديل نطاق المنتجات محل التحقيق، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه طبقا لأحكام المادة (9) من القانون الخليجي الموحد التي تنص على أنه من بين اختصاصات اللجنة الدائمة "اتخاذ التدابير والإجراءات المنصوص عليها وفقا لأحكام هذا القانون (النظام)"، فإن اللجنة الدائمة أصدرت قرارها ببدء التحقيق في إطار الإجراءات المنصوص عليها في المادة (4) والمادة (9) من اللائحة التنفيذية، بالتالي فإنه يحق للجنة الدائمة تعديل قرارها متى رأت المبررات لذلك. كما يؤكد مكتب الأمانة الفنية أن استبيانات التحقيق المرسلة للأطراف المعنية عند بدء التحقيق تضمنت إمكانية إضافة بنود جمركية جديدة للمنتجات التي تنتجها الصناعة ولم يتم إدراجها ضمن إعلان بدء التحقيق والتي تصنف ضمن نفس فئات الحديد محل التحقيق، خاصة أن البنود الجمركية تم

إدراجها للاسترشاد فقط، بالتالي فإن كافة بيانات التحقيق المتضمنة في هذا التقرير تشمل كافة المنتجات محل التحقيق بعد الحذف والإضافة وفقا لما تم الإشارة إليه في الفقرة (25) من هذا التقرير. وعليه، فإن اللجنة الدائمة أصدرت قرارها بتعديل نطاق المنتجات محل التحقيق بناء على البينات والمعلومات المتوفرة لديها من خلال الردود على استبيانات التحقيق وتعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق.

152. أما فيما يخص طلبات إعادة إدراج منتجات الفئتين رقم 1 و2 وإضافة منتجات البيلت، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه قام بدراسة طلبات الحذف والإضافة التي تقدمت بها كافة الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق لبعض منتجات الحديد والتي تم عرضها على اللجنة الدائمة التي قامت بالنظر في هذه الطلبات وقررت استبعاد بعض المواد الأولية الرئيسية لصناعة منتجات حديد أخرى المصنفة ضمن الفئتين رقم 1 و2، بالإضافة إلى رفض طلبات إضافة منتجات البيلت كونها من المواد الأولية الرئيسية لصناعة منتجات حديد أخرى.

153. من جهة أخرى يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه بناء على الردود على الاستبيانات التي تم التحقق منها وبيانات التحقيق فإن البند 730110 الذي تم إضافته يتم إنتاجه من قبل عدد من الشركات المصنعة في دول المجلس، كما يؤكد المكتب أن البند الجمركي 720836 المطلوب استبعاده لا يوجد ضمن التحقيق. أما فيما يخص طلب استبعاد الفئة رقم 3، يؤكد المكتب أنه قام بدراسة طلب مماثل والذي تم عرضه على اللجنة الدائمة التي قررت رفض هذا الطلب والإبقاء على منتجات الفئة رقم 3 ضمن التحقيق كونها تنتج من قبل العديد من الشركات المصنعة بدول المجلس وبكميات معتبرة.

1.3-3-VIII التعليق الثالث

154. أشارت الصناعة الخليجية أن الصناعة تعاني من ضرر جسيم وأن عدم فرض التدابير سيؤدي إلى زيادة الضرر بشكل لا يمكن إصلاحه. كما أكدت أن الصناعة المحلية قادرة على تلبية الطلب في السوق الخليجية وأن فرض التدابير لن يؤدي إلى زيادة كبيرة في الأسعار للمستهلكين ولن يؤثر على المستوردين والصناعات التحولية أو المستهلكين في دول المجلس، من جهة أخرى تعهدت الصناعة الخليجية بمواصلة زيادة قدرتها التنافسية في حال فرض تدابير.

155. كما أكدت الصناعة الخليجية أن صناعة الحديد في دول المجلس تلعب دورا محوريا في اقتصاد دول المجلس حيث أنها صناعة رئيسية لقطاعي البناء والنفط والغاز، كما تساهم في الحفاظ على العمالة المحلية وتساهم في الناتج المحلي الإجمالي لدول المجلس، لذا فإن فرض تدابير وقائية ضد

واردات دول المجلس من منتجات الحديد محل التحقيق سيخدم المصلحة العامة الخليجية ويؤدي إلى الحفاظ على هذه المكتسبات.

رد مكتب الأمانة الفنية

156. فيما يتعلق بالادعاء بأن فرض تدابير وقائية سيخدم المصلحة العامة الخليجية، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه يولي أولوية قصوى لهذا الموضوع وقد قام بتحديد النتائج الأساسية آخذا في الاعتبار المصلحة العامة الخليجية على النحو الذي تمت الإشارة إليه في الجزء الخاص بالمصلحة العامة من هذا التقرير.

1.4-3-VIII التعليق الرابع

157. طالبت بعض الشركات المصنعة الخليجية بضرورة أن يأخذ التدبير الوقائي شكل رسم وليس قيد كمي، حيث أن تطبيق الحصة على المنتج محل الفرض من قبل دول المجلس سيؤدي إلى صعوبات كبيرة بالتطبيق، كما اقترحت الصناعة أن يتم تحديد مستويات رسوم مختلفة للفئات الفرعية المختلفة من المنتجات محل التحقيق بناء على أسعار الواردات.

158. كما طالبت بعض الشركات المصنعة الخليجية من مكتب الامانة الفنية وضع آلية لمراقبة تنفيذ التدابير وأنه يسمح للصناعة المحلية التكيف مع الزيادة في الواردات، على سبيل المثال الاتحاد الاوربي قام بإجراء مراجعة لثلاث مرات منذ فرض التدبير النهائي في يناير 2019م.

رد مكتب الأمانة الفنية

159. يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه سيقوم برفع تقرير نهائي بالتحديدات النهائية بعد عكس تعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق حول تقرير النتائج الاساسية إلى اللجنة الدائمة لاتخاذ قرار بشأنه طبقا لأحكام المادة (21) والمادة (75) من اللائحة التنفيذية.

IX. تعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة حول تقرير النتائج الأساسية وردود مكتب الأمانة الفنية

160. استلم مكتب الأمانة الفنية تعليقات الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق حول تقرير النتائج الأساسية، ومنهم عدد من الجهات الحكومية الأجنبية والشركات المصدرة/المنتجة للمنتج محل التحقيق (المشار إليهم فيما بعد بالأطراف المصدرة للمنتجات محل التحقيق)، وكذلك تعليقات من المستوردين الخليجيين للمنتج محل التحقيق والصناعة الخليجية.

1-IX تعليقات ممثلي المنتجين/المصدرين الأجانب

1.1-1-IX التعليق الأول

161. ادعت بعض الاطراف المصدرة للمنتجات محل التحقيق مرة أخرى أن مكتب الأمانة الفنية لم يقم بتحديد الظروف الطارئة والاستثنائية التي استند عليها في بدء هذا التحقيق.

رد مكتب الأمانة الفنية

162. يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده على ذات التعليق في الفقرة 87 من تقرير النتائج الأساسية وهو نفس الرد الذي تم عكسه في الفقرة 90 من هذا التقرير.

1.2-1-IX التعليق الثاني

163. ادعت بعض الاطراف المصدرة للمنتجات محل التحقيق مرة أخرى أن فترة تقييم الضرر والممتدة لخمس سنوات ونصف هي فترة طويلة لا يمكن الاعتداد بها وأنه لا يوجد زيادة حادة ومفاجئة وكبيرة وحديثة للواردات، وأن اختيار سنة 2014م كسنة اساس للمقارنة مع باقي السنوات خاصة 2018م و2019م يتعارض مع قرارات لجان فض المنازعات.

رد مكتب الأمانة الفنية

164. يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده على ذات التعليق في الفقرات من 93 إلى 95 من تقرير النتائج الأساسية وهو نفس الرد الذي تم عكسه في الفقرة 96 من هذا التقرير.

1.3-1-IX التعليق الثالث

165. ادعت بعض الاطراف المصدرة للمنتجات محل التحقيق أن تقرير النتائج الأساسية اتسم بالمبالغة في السرية، حيث تم عكس مؤشرات الصناعة دون الكشف عن الارقام الحقيقية وهي بيانات مجمعة تخص عدد كبير من الشركات بمختلف دول المجلس ولا تعتبر سرية، وبالتالي وجب على مكتب

الأمانة الفنية إتاحة كافة هذه البيانات المجمعة ومنها الإنتاج والطاقة المستغلة والمبيعات والحصة السوقية والمخزون وأسعار البيع والربحية، حتى تتمكن الأطراف المعنية من فهم جوهر وضعية الصناعة الخليجية وتقديم دفوعها.

رد مكتب الأمانة الفنية

166. يؤكد مكتب الأمانة الفنية أن النسخة غير السرية من تقارير التحقيق قد تضمنت بيانات ومؤشرات استدلالية كافية لفهم جوهر البيانات السرية وكافية لفهم تطور المؤشرات الحقيقية دون الإفصاح عن الأرقام السرية والذي قد يضر بالمصلحة الخاصة للصناعة الخليجية، كما أن كل البيانات المعتمدة في التحقيق الجاري متاحة في نسختها غير السرية بالملف العام للتحقيق الذي يتضمن مؤشرات استدلالية كافية لفهم جوهر البيانات المتضمنة في ردود كافة الأطراف المشاركة في التحقيق على الاستبيانات وأي بيانات ومعلومات أخرى تم تقديمها خلال مختلف مراحل التحقيق من قبل الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة، حيث تعامل مكتب الأمانة الفنية بنفس المنهجية مع كافة الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة دون تمييز وذلك حفاظا على مصالحهم في التحقيق تطبيقا لأحكام القانون الخليجي الموحد ولائحته التنفيذية، كما أن عدداً من المصانع الخليجية أصرت على اعتبار الارقام المجمعة للصناعة بيانات سرية وقدمت مبررات حول ذلك وقد قبل مكتب الامانة الفنية هذه المبررات واعتبر هذه البيانات سرية بطبيعتها.

IX-1-4-1 التعليق الرابع

167. ادعت بعض الأطراف مرة أخرى أنه لا يوجد سند قانوني لتعديل نطاق المنتجات محل التحقيق، وفي نفس الوقت طالبت بعض هذه الأطراف باستبعاد بعض البنود الجمركية بسبب اختلاف المواصفات والاستخدامات أو أنها لا يتم إنتاجها من الصناعة الخليجية أو لا يتم إنتاجها بشكل كافي، ومنها بعض البنود من الفئة رقم 3 خاصة مسطحات الحديد المجلفن بالكهرباء والمنتجات المطلية بالمغنسيوم والألومنيوم، وكذلك بعض البنود من الفئة رقم 9 ومنها بعض المقاسات من البند 730110 بدعوى عدم إنتاجها من قبل الصناعة الخليجية.

رد مكتب الأمانة الفنية

168. فيما يخص الادعاء بعدم وجود سند قانوني لتعديل نطاق المنتجات محل التحقيق، يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده بهذا الشأن في الفقرة 134 من تقرير النتائج الأساسية وهو نفس الرد الذي تم عكسه في الفقرة 137 من هذا التقرير. أما فيما يخص طلبات الاستبعاد، يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده على طلبات الحذف والمتضمن في الفقرة 97 من تقرير النتائج الأساسية، كما

يؤكد مرة أخرى أنه بناء على بيانات التحقيق وردود الصناعة الخليجية التي تم التحقق منها، أن المنتجات المطلوب حذفها يتم إنتاجها خليجيا وفقا لمعايير الجودة المتعارف عليها عالميا.

IX-1-1.5 التعليق الخامس

169. ادعت بعض الأطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق مرة أخرى أن مكتب الأمانة الفنية لم يقدم أي معلومات حول الشركات المشاركة في التحقيق والتي على أساسها تم تحديد تمثيل الصناعة. كما اشارت بعض هذه الأطراف أنه يتعين على سلطة التحقيق تحديد نسبة إنتاج كل شركة مصنعة لكل فئة من فئات المنتجات المندرجة تحت التحقيق وتحديد موقفها من التحقيق (معارضة أو مؤيدة) خاصة أن هناك مجموعة من الشركات الخليجية التي عارضت التحقيق وطالبت باستبعاد بنود كثيرة من نطاق المنتجات محل التحقيق.

رد مكتب الأمانة الفنية

170. يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده بهذا الشأن في الفقرة 99 من تقرير النتائج الأساسية وهو نفس الرد الذي تم عكسه في الفقرة 102 من هذا التقرير، كما يؤكد المكتب مرة أخرى على أنه تم بدء التحقيق بناء على قرار من اللجنة الدائمة من تلقاء نفسها وليس بناء على شكوى حتى يتم تحديد المؤيد من المعارض، كما يؤكد المكتب أن العدد الكبير للشركات المصنعة التي شاركت في التحقيق من مختلف دول المجلس والبيانات المقدمة من طرف هذه الشركات تؤكد على أنها متضررة من الزيادة في الواردات محل التحقيق وتطالب بحماية منتجاتها، بالإضافة إلى مشاركة الشركات الخليجية الأخرى المستخدمة التي طالبت بدورها استبعاد بعض المنتجات التي تقوم باستيرادها وبتحويلها إلى منتجات نهائية، وقد قام المكتب بدراسة مختلف الطلبات ورفعها للجنة الدائمة وفقا لما تم الإشارة إليه في الفقرة 97 من تقرير النتائج الأساسية.

IX-1-1.6 التعليق السادس

171. أشارت بعض الاطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق مرة أخرى أن الظروف التي تم تحديدها على أنها ظروف غير متوقعة تعتبر تطورات متوقعة، ومنها الزيادة في الطاقة الإنتاجية والسياسة التجارية الأمريكية وبالتالي لا يمكن اعتبارها ظروفا غير متوقعة بالمعنى المقصود في الفقرة 1 من المادة 19 من اتفاقية الجات 1994.

رد مكتب الأمانة الفنية

172. يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده بهذا الشأن في الفقرة 100 من تقرير النتائج الأساسية وهو نفس الرد الذي تم عكسه في الفقرة 104 من هذا التقرير.

IX-1-1.7 التعليق السابع

173. ادعت بعض الأطراف أن الزيادة المزعومة في الواردات لم تكن حديثة ومفاجئة وحادة وكبيرة بما يكفي للتسبب بضرر او تهديد به للصناعة الخليجية وفقا للسوابق القضائية لمنظمة التجارة العالمية.

رد مكتب الأمانة الفنية

174. فيما يخص مفهوم "الزيادة المفاجئة والحديثة في الواردات"، يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده في الفقرة 112 من تقرير النتائج الأساسية وهو نفس الرد الذي تم عكسه في الفقرة 115 من هذا التقرير، كما يؤكد المكتب على أن هناك زيادة حديثة ومفاجئة وحادة وكبيرة في الواردات محل التحقيق وفقا لما تم توضيحه في الجزء الخاص بالزيادة في الواردات من تقرير النتائج الأساسية وهذا التقرير.

IX-1-1.8 التعليق الثامن

175. أشارت بعض الاطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أنه على غرار فصل منتجات الحديد في تحليل الواردات وتقييم الضرر الجسيم فإنه يجب على مكتب الأمانة الفنية كذلك فصل المنتجات في تحليل التهديد بالضرر الجسيم والعلاقة السببية.

رد مكتب الأمانة الفنية

176. يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده بهذا الشأن في الفقرتين 120 و121 من تقرير النتائج الأساسية وهو نفس الرد الذي تم عكسه في الفقرتين 123 و124 من هذا التقرير.

IX-1-1.9 التعليق التاسع

177. ادعت بعض الأطراف المصدرة أن المؤشرات الاقتصادية والمالية المتضمنة في تقرير النتائج الأساسية لا تعكس وجود الضرر الجسيم، كما أضافت أنه لا يمكن لصناعة متضررة أن تقوم بالتصدير خارج دول المجلس، حيث يلاحظ وجود زيادة كبيرة في مبيعات التصدير للصناعة الخليجية.

رد مكتب الأمانة الفنية

178. فيما يخص الادعاء بعدم وجود ضرر جسيم، يؤكد مكتب الأمانة الفنية على التحديدات الخاصة بوجود الضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم على النحو الذي تم توضيحه في الجزء الخاص بالضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم من تقرير النتائج الأساسية وهذا التقرير. أما فيما يخص مبيعات التصدير للصناعة الخليجية، يؤكد المكتب أن الصناعة لم تكن قادرة على منافسة الزيادة في الواردات وتوجهت لرفع صادراتها حتى تتمكن من الاستمرار، كما وجب التنويه أن الزيادة في صادرات الصناعة الخليجية تدلل على أن المنتجات الخليجية تعتبر منتجات منافسة على الصعيد الدولي وتستوفي متطلبات الجودة والمواصفات العالمية.

1.10-1-IX التعليق العاشر

179. ادعت بعض الاطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أنه لا يمكن إرجاع الضرر المزعوم إلى الزيادة في الواردات بل إلى عوامل أخرى خاصة انكماش الطب، كما أشارت بعض الأطراف أن تقرير النتائج الأساسية لم يتضمن تحليل العوامل الرئيسية للعلاقة السببية ومنها تزامن الزيادة في الوردات مع الضرر الجسيم والمنافسة بين المصنعين الخليجيين.

رد مكتب الأمانة الفنية

180. يؤكد مكتب الأمانة الفنية على نتائج التحديدات النهائية بأن هناك أدلة كافية على توافر العلاقة السببية بين الزيادة الكبيرة في الواردات من المنتجات محل التحقيق والضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم الحاصل للصناعة الخليجية على النحو الذي تم توضيحه في الجزء الخاص بالعلاقة السببية من تقرير النتائج الأساسية وهذا التقرير.

1.11-1-IX التعليق الحادي عشر

181. ادعت بعض الاطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أن فرض تدابير وقائية على المنتجات المطلوب حذفها أو فرض تدابير بشكل عام في الوقت الحالي لن يخدم المصلحة العامة الخليجية وسيؤثر سلبا على الصناعات المرتبطة.

رد مكتب الأمانة الفنية

182. فيما يتعلق بالادعاء بأن فرض تدابير وقائية لن يخدم المصلحة العامة الخليجية، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه يولي أولوية قصوى لهذا الموضوع وقد قام بتحديد النتائج النهائية آخذا في الاعتبار المصلحة العامة الخليجية على النحو الذي تمت الإشارة إليه في الجزء الخاص بالمصلحة العامة من هذا التقرير.

1.12-1-IX التعليق الثاني عشر

183. ادعت بعض الاطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أن سلطة التحقيق لم تلتزم بإنهاء التحقيق في الوقت المحدد وهو إثنى عشر شهرا، وذلك عملا بأحكام المادة (23) من اللائحة التنفيذية.

رد مكتب الأمانة الفنية

184. يؤكد مكتب الأمانة الفنية أن المادة (23) من اللائحة التنفيذية أجازت للجنة الدائمة مد فترة التحقيق لمدة أخرى لا تتجاوز ستة أشهر، وبناء عليه قامت اللجنة الدائمة بإصدار قرارها بتمديد التحقيق لمدة لا تتجاوز ستة أشهر إضافية.

2-IX تعليقات المستوردين الخليجيين

1.1-2-IX التعليق الأول

185. طالبت أحد الشركات المستودة مرة أخرى باستبعاد البندين 721391 و721399 من الفئة رقم 5 كونها منتجات وسيطة تستخدم في تصنيع مشابك تثبيت معدنية كالمسامير والدبابيس والصواميل والحلقات، كما ادعت هذه الشركة أن مكتب الأمانة الفنية لم يقم بالرد على جميع تعليقاتها ودفوعها التي تقدمت بها خلال مختلف مراحل التحقيق، وطالبت المكتب بدراسة تلك الدفوع بدقة والرد عليها بوضوح. كما طالبت هذه الشركة إتاحة المعلومات التي استند عليها المكتب في الوصول للنتيجة الواردة في الفقرة 138 من تقرير النتائج الأساسية بأن "المنتجات المطلوب حذفها يتم إنتاجها خليجيا وفقا لمعايير الجودة المتعارف عليها عالميا، وأنه يتم إنتاجها بكميات معتبرة".

رد مكتب الأمانة الفنية

186. فيما يخص الادعاء بأن مكتب الأمانة الفنية لم يقم بالرد على جميع تعليقات ودفوع الشركة، يؤكد المكتب أنه قام بدراسة كافة التعليقات والدفوع وقد تم عكسها والرد عليها في تقرير النتائج الأساسية وهذا التقرير، حيث تم تصنيفها بالأساس حسب المواضيع وليس حسب الشركة مقدمة التعليق، ومنها مقارنة المنتجات، تمثيلية الصناعة، فصل المنتجات محل التحقيق، طول فترة التحقيق، مفهوم الزيادة في الواردات، التطورات غير المتوقعة، جائحة كورونا وغيرها، لذا وجب الرجوع إلى هذه التعليقات والردود عليها سواء ضمن تعليقات الأطراف المصدرة للمنتج محل التحقيق أو تعليقات المستوردين الخليجيين أو تعليقات الصناعة الخليجية. أما فيما يخص طلب الاستبعاد، يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده على طلبات الحذف والمتضمن في الفقرة 97 من تقرير النتائج الأساسية وهو نفس الرد الذي تم عكسه في الفقرة 100 من هذا التقرير، كما يؤكد المكتب مرة أخرى أنه بناء على بيانات

التحقيق وردود الصناعة الخليجية التي تم التحقق منها، أن المنتجات المطلوب حذفها يتم إنتاجها خليجيا وفقا لمعايير الجودة والمواصفات المتعارف عليها عالميا.

187. أما فيما يتعلق بطلب إتاحة المعلومات التي استند عليها المكتب في الوصول للنتيجة الواردة في الفقرة 138 من تقرير النتائج الأساسية، يؤكد المكتب أن كافة البيانات والمعلومات ذات الصلة بالتحقيق متوفرة ومتاحة من خلال الملف العام للتحقيق والمتاح للأطراف للاطلاع عليه خلال مختلف مراحل التحقيق.

1.2-2-IX التعليق الثاني

188. طالبت أحد الشركات المستوردة استبعاد البند الجمركي 721069 من نطاق المنتجات محل التحقيق والذي يتعلق حسب ادعاء الشركة بمسطحات الحديد المطلية بخليط زنك وألومنيوم بدعوى أنه لا يتم إنتاجه من قبل الصناعة الخليجية.

رد مكتب الأمانة الفنية

189. يؤكد مكتب الأمانة الفنية أن مسطحات الحديد المطلية بخليط من زنك وألومنيوم تندرج ضمن البند الجمركي 721061 من التعريفة الجمركية الموحدة لدول مجلس التعاون وليس ضمن البند 721069، علما أن البند 721061 لا يوجد ضمن التحقيق.

1.3-2-IX التعليق الثالث

190. طالبت بعض الشركات المستوردة باستبعاد بعض البنود الجمركية من ضمن الفئات رقم 3، 5، 6، 7، 8 و9 نظرا لأنها لا تصنع إلا من طرف مصنع واحد في دولة أو دولتين فقط من دول المجلس وبكميات ومقاسات وسماكات محدودة جدا، كما أنها لا تستوفي معايير الجودة والمواصفات المطلوبة.

رد مكتب الأمانة الفنية

191. فيما يخص طلبات الاستبعاد، يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده على طلبات الحذف والمتضمن في الفقرة 97 من تقرير النتائج الأساسية والفقرة 100 من هذا التقرير، كما يؤكد مرة أخرى أنه بناء على بيانات التحقيق وردود الصناعة الخليجية التي تم التحقق منها، أن المنتجات المطلوب حذفها يتم إنتاجها خليجيا وفقا لمعايير الجودة والمواصفات المتعارف عليها عالميا.

1.4-2-IX التعليق الرابع

192. ادعت بعض الشركات المستوردة أن الصناعة الخليجية لا تعاني من الضرر وأن الضرر المزعوم يعزى إلى عوامل أخرى كسوء الإدارة والاعتماد على استيراد المواد نصف المصنعة عوض المواد

الخام مما أثر سلبا على وضعيتها المالية. كما أضافت هذه الشركات أنه على عكس النتائج المتضمنة في تقرير النتائج الأساسية فإن انحسار جائحة كورونا لا يشكل تهديدا بالضرر بل سيؤدي إلى انتعاش اقتصادي في العالم بما فيه الاقتصاد الخليجي، مما سيخدم الصناعة الخليجية بالكامل كنتيجة لانتعاش الطلب على منتجاتها ورفع أسعار البيع.

رد مكتب الأمانة الفنية

193. فيما يخص الادعاء بعدم وجود ضرر جسيم وأن الضرر المزعوم يعزى إلى عوامل أخرى، يؤكد مكتب الأمانة الفنية على التحديدات الخاصة بوجود الضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم ووجود العلاقة السببية على النحو الذي تم توضيحه في الجزء الخاص بالضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم والجزء الخاص بالعلاقة السببية من تقرير النتائج الأساسية وهذا التقرير. أما فيما يخص انحسار جائحة كورونا، فإن المكتب يؤكد على ما جاء في الفقرة 64 من تقرير النتائج الأساسية والفقرة 67 من هذا التقرير بأنه بعد انحسار جائحة كورونا ورفع القيود والاجراءات الاحترازية فإنه من المتوقع حدوث حالة من الانتعاش في الاقتصاد العالمي وهو ما سينعكس على الطلب العالمي على منتجات الحديد محل التحقيق، مما يعني احتمالية زيادة الواردات إلى دول المجلس.

1.5-2-IX التعليق الخامس

194. طالبت بعض هذه الشركات عدم فرض تدابير وقائية في الوقت الراهن والعمل على حل المشاكل الجمركية وصعوبات التبادل التجاري بين دول المجلس، كما أضافت أن فرض التدابير لن يخدم المصلحة العامة الخليجية وسيؤدي إلى عدم تشجيع الاستثمار المباشر بدول المجلس والإخلال بالاتفاقيات التجارية بين بعض دول المجلس والدول الأجنبية.

رد مكتب الأمانة الفنية

195. فيما يتعلق بالادعاء بأن فرض تدابير وقائية لن يخدم المصلحة العامة الخليجية، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه يولي أولوية قصوى لهذا الموضوع وقد قام بتحديد النتائج النهائية آخذا في الاعتبار المصلحة العامة الخليجية على النحو الذي تمت الإشارة إليه في الجزء الخاص بالمصلحة العامة من هذا التقرير. أما فيما يخص حل المشاكل الجمركية وصعوبات التبادل التجاري بين دول المجلس، يؤكد المكتب على أن هذا الموضوع لا يدخل ضمن اختصاصاته، بل يمكن دراسته ومعالجته من قبل لجان مختصة بالأمانة العامة لمجلس التعاون.

3-IX تعليقات الصناعة الخليجية

1.1-3-IX التعليق الأول

196. أشارت بعض الشركات المصنعة مرة أخرى بأنه لا يوجد ما يبرر استبعاد منتجات الفئتين رقم 1 و2 من التحقيق، ويجب حماية هذه الفئات من الحديد كونها تستورد بكميات كبيرة، حيث أن حجم واردات دول المجلس من هذه الفئات لحالها يفوق حجم واردات فئات الحديد الأخرى مجتمعة، وأضافت هذه الشركات أنها قادرة على تلبية حاجيات السوق بنسبة كبيرة. كما طالبت بعض الشركات المصنعة مرة أخرى بضرورة إضافة البيلت إلى نطاق المنتجات محل التحقيق، حيث أن البيلت المستورد يسبب ضررا لصناعة الصلب بدول المجلس نظرا لأنه يعتبر منتجا شبه نهائيا يتم تحويله إلى حديد تسليح دون قيمة مضافة عالية على عكس منتجات البيلت المحلية.

رد مكتب الأمانة الفنية

197. فيما يخص الادعاء بأنه لا يوجد ما يبرر استبعاد منتجات الفئتين رقم 1 و2 من التحقيق، يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده على ذات التعليق في الفقرة 148 من تقرير النتائج الأساسية والفقرة 151 من هذا التقرير. أما فيما يخص طلبات إعادة إدراج منتجات الفئتين رقم 1 و 2 وإضافة منتجات البيلت، يؤكد مكتب الأمانة الفنية على ما جاء في رده على ذات التعليق في الفقرة 149 من تقرير النتائج الأساسية والفقرة 152 من هذا التقرير.

1.2-3-IX التعليق الثاني

198. طالبت بعض الشركات المصنعة بضرورة إعادة إضافة البنود الجمركية التي تم استبعادها من ضمن الفئة رقم 9 إلى نطاق المنتجات محل التحقيق كونها تصنع من طرف الصناعة الخليجية ووجب حمايتها من الزيادة في الواردات.

رد مكتب الأمانة الفنية

199. يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه قام بدراسة طلبات الحذف والإضافة التي تقدمت بها كافة الأطراف ذوي العلاقة أو المصلحة بالتحقيق لبعض منتجات الحديد والتي تم عرضها على اللجنة الدائمة التي قامت بالنظر في هذه الطلبات وقررت تعديل نطاق المنتجات محل التحقيق وفقا لما تم الإشارة إليه في الفقرات 27، 97، و145 من تقرير النتائج الأساسية وهو ما تم عكسه في الفقرات 27، 100، و148 من هذا التقرير.

1.3-3-IX التعليق الثالث

200. أشارت الصناعة الخليجية مرة أخرى أن فرض التدابير الوقائية سيخدم المصحلة العامة الخليجية نظرا للدور الذي تلعبه صناعة الحديد والصلب في الاقتصاد الخليجي، كما أكدت أن فرض التدابير على فئتي الحديد رقم 1 و2 لن يؤدي إلى الاحتكار أو الهيمنة بخصوص هذه المنتجات نظرا لاستمرار الواردات من كافة دول العالم بأسعار عادلة بالإضافة إلى الواردات من الدول النامية التي سيتم إعفاؤها من الفرض طبقا لأحكام اللائحة التنفيذية.

رد مكتب الأمانة الفنية

201. فيما يتعلق بالادعاء بأن فرض تدابير وقائية سيخدم المصلحة العامة الخليجية، يؤكد مكتب الأمانة الفنية أنه يولي أولوية قصوى لهذا الموضوع وقد قام بتحديد النتائج النهائية آخذا في الاعتبار المصلحة العامة الخليجية على النحو الذي تمت الإشارة إليه في الجزء الخاص بالمصلحة العامة من هذا التقرير.

X. برنامج إعادة هيكلة الصناعة الخليجية

202. قدمت الصناعة الخليجية برنامجا لإعادة هيكلتها وتكييف أوضاعها على النحو الذي يمكنها من تطوير أدائها وتنافسيتها داخل السوق الخليجية بشكل يجعلها قادرة على مواجهة الواردات محل التحقيق بعد انتهاء فرض التدابير الوقائية.

203. وقد تم تقديم تفاصيل برنامج إعادة الهيكلة إلى مكتب الأمانة الفنية على أنها سرية.

XI. المصلحة العامة

204. أكدت الصناعة الخليجية أن فرض التدابير الوقائية يخدم المصلحة العامة الخليجية، حيث تلعب صناعة الحديد والصلب دورا محوريا في الاقتصاد الخليجي وتعتبر أحد الصناعات المهمة والمغذية للعديد من القطاعات الأخرى، وحمايتها ستجعلها تساهم في المحافظة على معدلات العمالة المحلية وزيادتها، وخفض تراجع قيمة العملة والعجز في ميزان التجارة وميزان المدفوعات إضافة إلى تحقيق التوازن في السوق الخليجية وخلق ظروف تنافسية عادلة. كما أكدت أنه يوجد حاليا ما يكفي من الطاقات الإنتاجية بدول المجلس لتلبية الطلب الخليجي وبالتالي لن يتأثر المستخدمين أو العملاء بفرض التدابير الوقائية.

205. تبين لمكتب الأمانة الفنية أنه من المصلحة العامة الخليجية وجود صناعة قوية وقادرة على الاستمرار والمنافسة، وقد تمكنت الصناعة الخليجية للحديد والصلب من تطوير قدراتها من خلال الاستثمارات الضخمة في التقنية وخطوط الإنتاج التي تتميز بالكفاءة العالية وجودة منتجاتها، وعليه فإن الصناعة الخليجية تتوفر لديها البنية الأساسية والإمكانيات اللازمة لتغطية حاجيات السوق الخليجية متى أُتيحت لها الفرصة لاستغلال الطاقات الإنتاجية المتوفرة لديها والتي تضررت بشكل كبير بسبب الزيادة في الواردات.

206. وبالنظر إلى حجم الاستثمارات الخليجية في صناعة الحديد والذي يقدر بحوالي *** مليار ريال سعودي[14] فإن فرض التدابير الوقائية النهائية سيمكن من الحفاظ على هذه الاستثمارات لما لها من أثر كبير في اقتصاديات دول المجلس، حيث تساهم في توفير فرص العمل وتقليل نسبة البطالة وتوفير العملات الصعبة وزيادة معدلات التكوين الرأسمالي والناتج المحلي، وبالتالي زيادة التكوين الرأسمالي الثابت والذي يعتبر أحد المؤشرات الرئيسية الدالة على مدى نجاح أي اقتصاد في جذب رؤوس

[14] إجمالي الأصول للشركات المصنعة المشاركة في التحقيق دون احتساب باقي المصنعين بدول المجلس الذين لم يشاركوا في التحقيق.

الأموال. كما سيساهم فرض التدابير الوقائية في تحقيق التوازن وخلق ظروف تنافسية عادلة داخل السوق الخليجية وكذلك خلق فرص تشغيل أفضل في كافة القطاعات المرتبطة.

207. في حال عدم فرض التدابير النهائية فإن الأسعار والحصة السوقية للصناعة الخليجية ستنخفض بشكل أكبر لصالح الواردات المتزايدة ذات الاسعار المنخفضة والتي ستواصل تدفقها إلى دول المجلس لتستحوذ على حصة أكبر من السوق الخليجية، مما قد يتسبب في إقصاء الصناعة من السوق وما قد يسببه ذلك من خسائر مالية واقتصادية وفقدان الوظائف الوطنية والاستثمارات المالية الضخمة ويجعل المستهلكين والمستخدمين بالسوق الخليجية تحت سيطرة الواردات الأجنبية بشكل كامل ومطلق.

208. إن فرض الرسوم الوقائية النهائية سيساهم في بقاء الصناعة الخليجية دون أن يؤثر ذلك على مصالح المستخدمين والمستهلكين نظرا لتوافر البدائل وتعدد المصنعين الخليجيين وقدرتهم على توفير منتجات الحديد بأسعار تنافسية، علما أن الهدف من فرض هذه التدابير ليس منع الواردات بالمطلق بل تصحيح وضع السوق الخليجية وخلق ظروف تنافسية عادلة.

209. إن الإنتاج الفعلي للصناعة الخليجية لكل منتجات الحديد مجتمعة يقدر بأكثر من ** مليون طن[15] وأن حجم السوق الخليجية لا يتعدى ** مليون طن، في حين أن الطاقة الإنتاجية القصوى للصناعة تقدر بأكثر من *** مليون طن[16]، مما يعني أن الصناعة الخليجية قادرة حاليا وفعليا على تغطية 108% من حاجيات السوق الخليجية وأنه في حال عدم وجود الزيادة في الواردات فإن الصناعة الخليجية ستكون قادرة على تلبية حاجيات السوق الخليجية بنسبة 189% إذا ما أتيحت لها الفرصة لاستغلال كامل طاقاتها الإنتاجية.

XII. النتائج

210. توصل مكتب الأمانة الفنية حسب النتائج النهائية للتحقيق إلى تحديد وجود زيادة حديثة ومفاجئة وحادة وكبيرة في واردات المنتجات محل التحقيق ووجود الضرر الجسيم والتهديد بالضرر الجسيم والعلاقة السببية بينهما.

[15] إجمالي حجم إنتاج الشركات المصنعة المشاركة في التحقيق دون احتساب باقي المصنعين بدول المجلس الذين لم يشاركوا في التحقيق.

[16] إجمالي الطاقة القصوى للشركات المصنعة المشاركة في التحقيق دون احتساب باقي المصنعين بدول المجلس الذين لم يشاركوا في التحقيق.

211. وبناء عليه، قررت اللجنة الدائمة التوصية للجنة الوزارية بتطبيق تدبير وقائي نهائي على شكل زيادة في الرسوم الجمركية المطبقة على شكل نسبة مئوية قدرها 16% من القيمة CIF ضد واردات دول مجلس التعاون من للمنتجات محل التحقيق وذلك لمدة 3 سنوات.

212. استنادا إلى أحكام الفقرة (2) من المادة (78) من اللائحة التنفيذية التي تنص على أنه "*إذا تم اتخاذ تدبير وقائي تفوق مدته سنة، يتم تحريره تدريجيا على فترات منتظمة خلال مدة التطبيق*"، يوصي مكتب الأمانة الفنية بتحرير الرسم الوقائي النهائي حسب الجدول التالي:

جدول رقم (11)

الرسم المقترح

الفترة	النسبة المئوية من القيمة CIF (يتم تحريرها سنويا بنسبة 5%)
السنة الأولى	16
السنة الثانية	15.2
السنة الثالثة	14.44

213. وتطبيقا لأحكام المادة (76) من اللائحة التنفيذية لا يطبق التدبير الوقائي على واردات المنتج محل التحقيق ذات منشأ الدول النامية[17] التالية :

214. أفغانستان، ألبانيا، إندونيسيا، أنغولا، أنتيغوا وباربودا، الأرجنتين، أرمينيا، بنغلاديش، باربادوس، بليز، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، بنين، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروناي، بوركينا فاسو، بوروندي، تنزانيا، تايلاند، توغو، تونغا، تشاد، تشيلي، ترينيداد وتوباغو، تونس، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، كولومبيا، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الكونغو، كوستاريكا، جيبوتي، دومينيكا، جمهورية الدومينيكان، الإكوادور، مصر، فيجي، الغابون، غامبيا، جورجيا، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، المجر، جامايكا، الأردن، كينيا، قيرغيزستان، لاوس، ليسوتو، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، جزر المالديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، ماكاو، المكسيك، مولدافيا، منغوليا، الجبل الأسود، المغرب، موزمبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، رواندا، سانت كيتس ونيفيس،

[17] تم حساب النسبة المنصوص عليها في المادة (76) من اللائحة التنفيذية 3% لأغراض اعفاء الدول النامية على أساس واردات دول المجلس خلال آخر فترة التحقيق.

سانت لوسيا، سانت فينسنت والغرينادين، ساموا، السنغال، السلفادور، سيراليون، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، ساحل العاج، سريلانكا، سورينام، تايوان، طاجيكستان، الفلبين، فانواتو، فنزويلا، فيتنام، أوغندا، أوكرانيا، الأوروغواي، اليمن، زامبيا، زيمبابوي، كوبا، هونج كونج.

215. لا يطبق التدبير الوقائي على واردات المنتج محل التحقيق ذات منشأ دول الإفتا (EFTA) التي تربطها اتفاقيات ثنائية مع دول مجلس التعاون باعتبار أن واردات دول المجلس من دول الإفتاء (EFTA) تمثل نسبة ضئيلة جدا (لا تتجاوز 0.1%).